بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي أعزنا بالإسلام ، وأرسل رسله لمنع الأذى عن الأنام ، والصلاة والسلام على الصادق الأمين محمد وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد :

لقد جاءت شريعتنا الغراء برمتها لجلب المصالح ، ودرء المفاسد ؛ فلذلك نجدها كفلت سلامة الفرد في شخصه ، وماله وعرضه ، ومنعت الاعتداء عليه ، أو تعذيبه ، أو تحقيره ، أو ايذاءه ، أو غير ذلك من صنوف الايذاء ، وألوانه تحقيقاً لأمن الفرد واستقراره ، وكفالة لكرامته إذ يقول الله تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ بِغَيْرِ مَا ٱكْتَسَبُوا۟ فَقَدِ ٱحْتَمَلُوا۟ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴾[1] .

ولكننا نرى اليوم كثيراً من الناس من يستهين بإيذاء الغير وإيلامه ، وأشكال الإيذاء متعددة ، ومن أهم أمثلته الترويع .

فترويع المسلم ، وتخويفه أمر خطير لما فيه من قلق وفزع وسلب لحقوق الآخرين ، ولكن يُعد البعض أمراً هيناً ، فيروع غيره مازحاً ، أو جاداً مما قد يؤدي هذا الترويع إلى آثار خطيرة.

إذ يترتب على الترويع أن يلق الفرد حتفه ، أو يزول عقله ، أو يضيع ماله وما الى غير ذلك، فمن هنا كانت الحاجة ماسة ؛ لبيان رؤية السنة النبوية في النهي عن الترويع ، فكان لنا هذا البحث المتواضع . الموسوم بـ **(أحاديث النهي عن ترويع المسلم في الكتب الستة دراسة تحليلية)** .

تكمن مشكلة البحث في معرفة الأحاديث النبوية التي تبين النهي عن الترويع وقد تجاوزت هذه المشكلة بتتبعي للأحاديث التي لها صلة بالموضوع ، ودراستها دراسة تحليلية ؛ للتوصل إلى حقيقة الترويع ، وأنواعه ، والآثار المترتبة عليه ؛ لما يقع فيه الناس من إضرار للغير ، وإيذائه تصل إلى هلاكهم .

أما أهمية الموضوع ، فتظهر من خلال معرفة الأحاديث النبوية التي تدل على حرمة الترويع ، والنهي عن كل ما يؤول إلى الترويع ؛ لما له من عواقب سيئة ، ومعرفة الآثار الخطيرة المترتبة على وقوعه . وكذلك تبرز أهمية الموضوع من حيث إنه يتعلق بسلامة الفرد وأمنه .

كما أن الموضوع لم يبحث بصورة متكاملة ، أو بهذه الصيغة الحديثية ــ على حد علمي ــ مما يتطلب الوقوف على القضايا ، والآثار المتعلقة به .

اما منهجي في البحث ، فيتلخص بما يأتي :

ـ عرّفت الترويع لغةً ، واصطلاحاً.

ـ تتبعت الاحاديث التي ورد فيها لفظ الترويع ، وكذلك الاحاديث التي ورد فيها النهي عن كل ما يؤول الى الترويع في الكتب الستة .

ــ درست الاحاديث دراسة تحليلية ، فاتبعت الخطوات الاتية :

ـ تخريج الاحاديث واعتمدت في تخريجها على كتب الصحاح ، السنن ، والمسانيد

ـ ترجمة الرواة ما عدا الصحابة فلم أترجم لهم ؛ لأنهم عدول .

ـ لطائف السند ، والحكم على الحديث.

ــ شرح الحديث ، وما يُستفاد منه مع بيان معاني المفردات .

ـ والبحث يحتوي على مقدمة ، ومبحثين : المبحث الاول: معنى الترويع ، والمبحث الثاني : دراسة الاحاديث دراسة تحليلية .

ــ أما الخاتمة ، فذكرتُ فيها أهم ما توصلت إليه من نتائج .

وهذا من عمل البشر وهو مجبول على الخطأ والنسيان فإن كان في عملي هذا نقص فمن نفسي ومن الشيطان ، إن كان فيه صواب وإحسان فمن فضل الله .

المبحث الأول: معنى الترويع وحكمه

لكي نفهم معنى الترويع لابد من الوقوف على معناه اللغوي ، والاصطلاحي ثم نبين حكمه ، وكما يأتي :

١ـ الترويع لغةً : هو مصدر من الفعل الثلاثي روع: الرَّوْعُ : الفزع. راعني هذا الأمرُ يَرُوعني، وارتَعْت له، وروَّعَني فتروَّعْت منه ، والرَّوْعةُ الفَزْعة ، والمفعول منه مرَّوع ، من أصابه الخوف ، أَمرٌ مُروَّعٌ أي بِه هلعٌ ورُعبٌ وذُعرٌ ، رجُلٌ مروِّعٌ مُفزعٌ ، مرعِبٌ ، مُخيِفٌ. (٢)

وقال ابن فارس (روع) الراء والواو والعين أصلٌ واحد يدلُّ على فزَع أو مُستَقَرِّ فزَع. من ذلك الرَّوْع. يقال رَوَّعت فُلاناً ورُعْتُه: أفزَعْتُه. والأرْوَع من الرجال: ذو الجِسم ، والجهارة ، كأنَّه مِن ذلك يَرُوع مَن يراه . (٣)

٢ـ الترويع اصطلاحاً :

يُستعمل لفظ (الترويع) في معناه اللغوي، وليس له اصطلاح خاصٌّ به . وعليه يكون الترويع هو الفعل ، أو التلويح ، والتهديد بفعل مؤذ بقصد الإفزاع ، وإدخال الفزع موضع الإفزاع وهو روع الإنسان . (٤)

وكذلك يمكن أن يُعرف الترويع بأنه ، ترويع الآمن ، و إفزاعه ويكون ذلك بتفعيل القوة الكامنة بالأذى الشديد من المُرَوِّع ، أو بالتلويح ، والتهديد بها لشخص ، أو مجموعة، أو يكون بتوقع ، أو بوقوع الأذى الشديد على المُرَوَّع من المُرَوِّع ، ويظهر ذلك المعنى مطابقا في الآيات القرآنية التالية : قال تعالى : ﴿ فَلَمَّا رَءَآ أَيْدِيَهُمْ لَا تَصِلُ إِلَيْهِ نَكِرَهُمْ وَأَوْجَسَ مِنْهُمْ خِيفَةً قَالُواْ لَا تَخَفْ إِنَّآ أُرْسِلْنَآ إِلَىٰ قَوْمِ لُوطٍ ﴾ (٥)، وقوله تعالى: ﴿ فَلَمَّا ذَهَبَ عَنْ إِبْرَٰهِيمَ ٱلرَّوْعُ وَجَآءَتْهُ ٱلْبُشْرَىٰ يُجَٰدِلُنَا فِى قَوْمِ لُوطٍ ﴾ .(٦)

لم يهدأ رُوّعُ ، وفزع إبراهيم بتوقع الشر، والأذى الشديد من الزائرين بامتناعهم عن الأكل الذي ضايفهم به ، وكان سبب الروع ، والفزع ، أن عدم تقبل الأكل من

من الضيوف علامة على نية الشر، والأذى للمضيف في عرفهم ، وتقاليدهم ؛ إلا بعد أن كشف الملائكة عن طبيعتهم ، ومهمتهم، فذهب الروع من روعه ، واطمئن على نفسه وأهله . (٧)

ولاحظنا مما تقدم أن معنى الترويع يفيد التخويف ؛ وهذا يعني أن الخوف والروع يدلان على معنى واحد ، وهو الفزع والذُعّر.

والخوف هو توقع مكروه عن إمارة مظنونة ، أو معلومة ، وضده الأمن ، والِخيفة ، الحالة التي عليها الإنسان من الخوف . (٨)

٣. حكم الترويع

حرم الإسلام ترويع الآمنين المباشر ، وغير المباشر، ووجه إلى سد كل المنافذ وأبواب الذرائع التي قد تكون وسيلة للترويع، أو تعكير الجو الآمن، وجاءت الأحكام الشرعية مانعة لبعض الأفعال التي قد تسبب ترويع الآمنين وإخافتهم مثل تحريم الإسلام للإشارة بالسلاح، إذ شدد الإسلام في النهي عن هذا الفعل. وجاءت الأحاديث النبوية التي تدل على هذا التحريم ، وسيتضح ذلك من خلال دراستنا للأحاديث الواردة في النهي عن ترويع المسلم .(٩)

المبحث الثاني : دراسة الأحاديث.

الحديث الأول:

قال أبو داود ـ رحمه الله ــ حدثنا محمد بن سليمان الأنباري ، حدثنا ابن نمير ، عن الأعمش ، عن عبد الله بن يسار،عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، قال: حدثنا أصحاب محمد ﷺ ، أنهم كانوا يسيرون مع النبي ﷺ، فنام رجل منهم ، فانطلق بعضهم إلى حبل معه فأخذه ، ففزع ، فقال رسول الله ﷺ: ((لا يحل لمسلم أن يروع مسلما)) (١٠).

تخريج الحديث

أخرجه احمد بن حنبل [١١]، وابن أبي شيبة [١٢] من طريق ابن نمير عن الأعمش به ، إلا أنه جاء بلفظ (نبل) بدلاً من حبل ، وتابعه أبو معاوية الضرير عن الأعمش به، ولكنه جاء به مختصراً .[١٣]

الترجمة للرواة:

محمد بن سليمان

محمد بن سليمان وهو بن أبي داود الأنباري ، روى عن عبد الله بن نمير ، وعبدة بن سليمان ، وحماد بن مسعدة ، وغيرهم ، روى عنه أبو داود ، ومحمد بن وضاح ، ويعقوب بن شيبة ، وغيرهم ، وقال عنه ابن حجر : صدوق ، مات سنة أربع وثلاثين ومائتين [١٤] .

عبد الله بن نمير

عبد الله بن نمير الهمداني أبو هشام الخارفي الكوفي ، روى عن الأعمش ، وإسماعيل بن أبي خالد ، وعبيد الله بن عمر ، وغيرهم ، وروى عنه يحيى بن يحيى ، وعلي بن المديني ، والحسن بن علي بن عفان ، وغيرهم ، وثقه العجلي ، وبن حجر ، وذكره ابن حبان في الثقات ، مات سنة تسع وتسعين ومائة [١٥] .

سليمان بن مهران

سليمان بن مهران الأسدي الكاهلي مولاهم أبو محمد الكوفي الأعمش ، روى عن بن نمير ، وخيثمة بن عبد الرحمن الجعفي، وسعيد بن عبيدة ، وغيرهم ، وروى عنه الحكم بن عتيبة ، وإبراهيم بن طهمان ، وعبد الله بن إدريس ، وهو ثقة ولكنه يدلس ، مات سنة سبع وأربعون وقيل سنة ثمان وأربعين ومائة [١٦] .

عبد الله بن يسار

عبد الله بن يسار الجهني الكوفي ، روى عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ،

وخالد بن عرفطة ، وقتيلة بن صيفي ، وغيرهم ، وروى عنه الأعمش ، وجامع بن شداد ، ومعبد بن خالد ، وغيرهم ، وثقه النسائي ، والذهبي ، وابن حجر ، وذكره ابن حبان في الثقات [١٧] .

عبد الرحمن بن أبي ليلى

عبد الرحمن بن أبي ليلى واسمه يسار أبو عيسى ، ويقال داود بن بلال بن بليل بن أحيحة بن الجلاح الأنصاري الأوسي الكوفي ، روى عن أبيه ، ومعاذ بن جبل ، وبلال بن رباح ، وغيرهم ، وروى عنه الأعمش ، وحصين بن عبد الرحمن ، وعمرو بن مرة ، وثقه ابن معين ثقة ، وان حجر [١٨].

(أصحاب محمد ﷺ) : وهم كلهم عدول فلا يحتاج إلى ذكرهم .

لطائف إسنادية

١.رواة الحديث الخمسة منهم أربعة كوفيون فهو مسلسل بهم بعد محمد بن سليمان الانباري .

٢.في الإسناد ثلاثة من التابعين هم(الأعمش، وعبد الرحمن بن أبي ليلى) فالحديث من رواية تابعي عن تابعي ، اخرج حديثهم أصحاب الكتب الستة .

٣.في الإسناد صيغتان هما: التحديث في ثلاثة مواضع ، والعنعنة في ثلاثة مواضع

٤.في الإسناد إبهام (أصحاب النبي ﷺ) ، ومعلوم أن الجهالة في الصحابة لا تؤثر؛ لأن المجهول فيهم في حكم المعلوم ﷺ .[١٩]

الحكم على الحديث:

إسناد هذا الحديث رجاله ثقات كلهم ،هذا ما أكده البوصيري ، والهيتمي ،[٢٠]ولا تضره جهالة الصحابة ، فكلهم ثقات ﷺ . وكذلك له شاهد من حديث النعمان بن بشير ﷺ بإسناد رجاله ثقات ((حدثنا أحمد بن شعيب النسائي ، حدثنا الحسين بن عيسى ، حدثنا عفان بن سيار عن عنبسة بن الأزهر ، عن سماك بن حرب ، عن النعمان بن

بشير ، قال : كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في مسير فخفق رجل على راحلته فأخذ رجل سهما من كنانته فانتبه الرجل ففزع فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يحل لرجل أن يروع مسلما)). [٢١] وعليه يكون الحديث صحيح .

شرح الحديث:

أورد أبو داود حديث جماعة من أصحاب رسول الله ﷺ أنهم كانوا يسيرون مع النبي ﷺ، فنام رجل منهم ، وكان معه حبل، فجاء شخص فأخذ الحبل مازحاً ، فقام فزعاً ، فقال الرسول ﷺ: (لا يحل لمسلم أن يروع مسلماً) لأنه لما أخذ الحبل من يده استيقظ بسبب ذلك ، فنهى رسول ﷺ عن الترويعه ، وعن كون الإنسان يفزع أخاه ويروعه . [٢٢]

ما يستفاد من الحديث

١.نهى رسول الله ﷺ عن كُلِّ فعلٍ يبث الخوف والرعب في قلب المسلم ، حتى ولو كان أقل الخوف ، وأهونه، باعتبار الأمن نعمة من أجَلِّ النعم على الإنسان ؛ ولذا كان من دعائه صلى ﷺ السَّتر وطلب الأمن ، وعدم الذعر ، أو الخوف ؛ لأنَّ هذا من أُسُس ومتطلبات الحياة الإنسانية الطبيعية الآمنة.[٢٣]

فعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أنَّ النبيَّ ﷺ كان يقول في دعائه:((اللهم استر عوراتي، وآمن روعاتي)) [٢٤] .

١. يدل الحديث على تحريم ترويع الآمنين ، وإيذاء المؤمنين ، كما جاء به القرآن الكريم في قوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَسۡعَوۡنَ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوٓاْ أَوۡ يُصَلَّبُوٓاْ أَوۡ تُقَطَّعَ أَيۡدِيهِمۡ وَأَرۡجُلُهُم مِّنۡ خِلَٰفٍ أَوۡ يُنفَوۡاْ مِنَ ٱلۡأَرۡضِ ﴾[٢٥] ، جعل الله تعالى الذين يسعون في الأرض فساداً محاربين له ، ولرسوله ، ويطلق الإفساد في الأرض على أنواع من الشر ، ومن أشرها ترويع سبل عباد الله ، فلشناعة الأمر ، وعظم ضرره على الناس جعل الله إيقاعه محاربةً لله ،

ولرسولـــه ، وفـي هـذا دليـل علـى أن أمـــن المسلمين حق لله تعالى يجب المحافظة عليه ، وإقامة العقاب الشنيع على من أخاف الناس ، وأرعبهم .[٢٦]

٢. إن الترويع يؤدي الى آثار سيئة وخطيرة منها :

أ- الترويع الذي يترتب عليه هلاك النفس ، كأن يُروعُ إنسان ترويعاً شديداً ، فتنتشر في قلبه الرهبة ، فيهلك من جرائها ، فيخر منه ميتا.[٢٧]

ب- الترويع الذي يترتب عليه هلاك دون النفس، كمن أخاف امرأة حامل فأسقطت جنينها ميتاً من شدة الفزع ،**أو** أخاف شخصاً ، فمن فزعه زال عقله ، ونحوه .[٢٨]

ت- الترويع الذي يترتب عليه هتك العرض ، كمن أخاف امرأة ففزعت ، واضطربت حتى تكشَّفت عورتها ، وغير ذلك .[٢٩]

ث- الترويع الذي يترتب عليه إتلاف المال : كمن يروع شخصا معه ماله فمن خوفه ترك ماله ، وهرب حتى ضاع ماله ، او سرق ، أو كمن يخيف شخصا في يده ثمنا فمن خوفه ، واضطرابه ، وقعت منه وانكسرت .[٣٠]

٣. الابتعاد عن الترويع الذي يدعو إليه الإسلام ليس للمسلمين وحدهم، بل لهم ولغيرهم ، لقوله ﷺ : ((إلا من ظلم معاهداً أو انتقصه أو كلَّفه فوق طاقته، أو أخذ منه شيئًا بغير طيب نفس؛ فأنا حجيجه يوم القيامة)) [٣١]، ولقد وضَّح القرآن أنه ينبغي: العدل مع غير المسلمين وعدم التعدي عليهم في أنفسهم وأموالهم وأعراضهم ، بل ولا يجوز ترويعهم وإخافتهم، ويعاملون بالعدل والقسط . قال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ لِلَّهِ شُهَدَآءَ بِٱلْقِسْطِ ۖ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُواْ ۚ ٱعْدِلُواْ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرٌۢ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴾.[٣٢]

والمعنى كما قال البيضاويُّ : ((لا يحملنكم شدة بغضكم للمشركين على ترك العدل فيهم، فتعتدوا عليهم بارتكاب ما لا يحل، كقذف ، وقتل نساء وصبية ونقض عهد تشفيًا مما في قلوبكم: (اعدلوا هو أقرب للتقوى) أي: العدل أقرب للتقوى، صرَّح لهم

بالأمر بالعدل، وبيَّن أنَّه بمكانٍ من التقوى بعدما نَهاهم عن الجور، وبيَّن أنَّه مقتضى الهوى، وإذا كان هذا العدل مع غير المسلمين فما ظنك بالعدل مع المؤمنين)). [٣٣]

٤. إن النهي عن الترويع قد لا ينحصر على الإنسان ، بل يشمل حتى الحيوان في بعض الحالات : عن عبد الله بن عمر ﵁ قال: كنا مع رسول الله ﷺ في سفر فانطلق لحاجته فرأينا حُمّره (أي طائر) معها فرخان.. فأخذنا فرخيها فجاءت الحُمّرة تعرّش(ترفرف)[٣٤]، فجاء النبي ﷺ فقال:﴿ من فجع هذه بولدها ردوا ولدها إليها﴾.[٣٥]
عن عبد الله بن عمر ﵁ قال : ﴿أمر رسول الله ﷺ بحد الشفار، وأن توارى عن البهائم﴾ .[٣٦]

٥. الابتعاد عن الترويع بالإشاعة هذا النوع من الترويع يغفله الكثير ، وهو إشاعة الأخبار الكاذبة مما يجعل الشخص موضع اتهام عند الآخرين فيعيش في قلق ورعب كما في قوله تعالى:﴿ وَٱلَّذِينَ يُؤۡذُونَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ وَٱلۡمُؤۡمِنَٰتِ بِغَيۡرِ مَا ٱكۡتَسَبُواْ فَقَدِ ٱحۡتَمَلُواْ بُهۡتَٰنٗا وَإِثۡمٗا مُّبِينٗا ﴾ [٣٧].
ولقوله ﷺ:((من ذكر امرأ بما ليس فيه ليعيبه بما ليس فيه حبسه الله في نار جهنم حتى يأتي بنفاذ ما قال فيه))[٣٨] .

الحديث الثاني

========

قال ابو داود رحمه الله حدثنا محمد بن بشار حدثنا يحيى عن ابن أبي ذئب ح وحدثنا سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي حدثنا شعيب بن إسحاق عن ابن أبي ذئب عن عبد الله بن السائب بن يزيد عن أبيه عن جده : أنه سمع رسول الله ﷺ يقول:﴿ لا يأخذن أحدكم متاع أخيه لاعبا ولا جادا ﴾ وقال سليمان (لعبا ولا جدا) ومن أخذ عصا أخيه فليردها ﴾ لم يقل ابن بشار ابن يزيد وقال : قال رسول الله ﷺ. [٣٩]

تخريج الحديث

أخرجه الترمذي [٤٠]، واحمد [٤١] ، والبخاري في الأدب [٤٢] ، إلا أنه جاء في رواية الترمذي بلفظ (لا يأخذ أحدكم عصا أخيه..الخ).

الترجمة للرواة

محمد بن بشار

أبو بكر محمد بن بشار بن عثمان بن داود بن كيسان العبدي الحافظ البصري بندار[٤٣] ، روى عن يحيى القطان ، وعبد الوهاب الثقفي ، ومعاذ بن هشام ، وغيرهم ، وروى عنه النسائي ، وأبو زرعة ، وأبو حاتم وغيرهم ، وقال أبو حاتم صدوق ، ووثقه العجلي ، وبن حجر . [٤٤]

يحيى بن سعيد

أبو سعيد يحيى بن سعيد بن فروخ القطان التميمي البصري الحافظ ، روى عن الأعمش ، وسفيان الثوري ، ويحيى بن سعيد الأنصاري ، وغيرهم ، وروى عنه بندار ، ويحيى بن معين ، ومحمد بن يحيى بن سعيد ، وغيرهم ، وهو مجمع على توثيقه، مات سنة ثمان وتسعين ومائة[٤٥].

محمد بن عبد الرحمن

أبو الحارث محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث بن أبي ذئب القرشي العامري المدني ، روى عن عبد الله بن السائب بن يزيد ، والقاسم بن عباس ، وصالح بن كثير ، وغيرهم ، وروى عنه يحيى بن سعيد القطان ، والثوري ، وعبد الله بن نمير ، وغيرهم ، قال أبو حاتم : ثقة ، وذكره ابن حبان في الثقات [٤٦].

سليمان بن عبد الرحمن

سليمان بن عبد الرحمن بن عيسى بن ميمون أبو أيوب التميمي الدمشقي ، روى عن شعيب بن إسحاق الدمشقي ، وسويد بن عبد العزيز ، والوليد بن مسلم ، وغيرهم ،

وروى عنه البخاري ، وأبو داود ، وأحمد بن الحسن الترمذي ، وغيرهم ، وثقه الذهبي ، والعجلي ، وقال أبو حاتم : صدوق مستقيم الحديث لا بأس به ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال ابن حجر : صدوق يخطئ ، مات سنة اثنتين وثلاثين ومائتين (٤٧) .

شعيب بن إسحاق

شعيب بن إسحاق بن عبد الرحمن بن عبد الله بن راشد أبو محمد القرشي الأموي الدمشقي ، روى عن أبيه إسحاق بن عبد الرحمن القرشي ، وسفيان الثوري وهشام بن عروة ، وغيرهم ، وروى عنه إبراهيم بن العلاء الزبيدي ، وإبراهيم بن موسى الفراء الرازي ، وعبيد بن عمر ، وغيرهم ، وثقه أبو داود ، والنسائي ، وبن حجر ، وقال عنه أبو حاتم : صدوق . (٤٨)

عبد الله بن السائب

عبد الله بن السائب بن يزيد أبو محمد الكندي المدني روى عن أبيه السائب بن يزيد ، وغيره ، وروى عنه بن أبي ذئب وغيره ، وثقه النسائي ، وأبو حاتم والعجلي ، والذهبي ،مات سنة ست وعشرين ومائة (٤٩) .

لطائف اسنادية

١. رجال الإسنادين السبعة :خرّج أصحاب الكتب الستة حديثهم إلا سليمان بن عبد الرحمن فلم يخرج له البخاري مسلم ، ، وشعيب بن إسحاق لم يخرج له الترمذي ، وكذلك ابن أبي ذئب ، روى له البخاري في الأدب ، وأبو داود ، والترمذي .
٢. رواة هذا الحديث ثلاثة بصريون ، ومدنيان، ودمشقي ، وازدي ، وكذلك فيه رواية الأبناء عن الإباء .
٣. حرف(ح) يفيد تحويل الإسناد من إسناد إلى آخر، والفائدة من ذلك هي الاختصار ، وتلافي تكرار الأسماء ، ومنتهى الإسنادين(ابن أبي ذئب).

الحكم على الحديث

رجال أسانيد هذا الحديث موثقون كلهم ، ولكن تفرد به بن أبى ذئبٍ ، وهو ثقة اخرج له اصحاب الكتب الستة (٥٠)، وقال أبو عيسى الترمذى هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث ابن أبي ذئب (٥١). وعليه يكون الحديث حسن .

معاني المفردات

المتاع : المنفعة والسلعة وما تمتعت به من الحوائج ، والجمع امتعة . (٥٢)
لاعبا أو جادّا : هو أن لا يريد بأخذه سرقته ؛ ولكن يريد إدخال الغيظ على أخيه فهو لاعب في مذهب السرقة، جاد في إدخال الأذى عليه، أي:هو قاصد للعب ، مريد للجد في ذلك ليغيظه (٥٣) .

شرح الحديث

نهى النبي ﷺ عن اخذ متاع الآخرين على سبيل المزاح ، لا على سبيل الحقيقة إذ إن هذا يؤدي إلى إفزاع الفرد ، وكذلك إدخال الغيظ والروع ، والأذى عليه ، وذلك إذا لم يكن على علم منه حيث يدخل في نفسه الحزن والتألم ، ولا ينبغي في حق المسلم أن يحزن أخوه ، ولا أن يسيء إليه بأن يجعله يتألم ويتأثر ؛ لأمر قد حصل له وهو لا يعلم من الذي اخذ هذا الشيء ، وقد يفهم انه أخذه إنسان سرقة ، وضرب مثلا لهذا المتاع بالعصا، كما في رواية الترمذي ، وقال التوربشتي رحمه الله: وإنما ضرب المثل بالعصا لأنه من الأشياء التافهة التي لا يكون لها كبير خطر عند صاحبها ؛ ليعلم أن ما كان فوقه فهو بهذا المعنى أحق ، وأجدر ، كما انه ﷺ أكد على إرجاع ما يؤخذ ، وذلك سواء كان جاداً أو مازحاً ؛ لأنه لا يجوز أن يأخذ شيئاً إلا عن طيب نفس منه ، فإذا أعطاه إياه عن ارتياح ، وعن اطمئنان فله أن يأخذه . (٥٤)

ما يستفاد من الحديث

١. قوله ﷺ : (لا يحل لمسلم أن يروع مسلما) فيه دليل على أنه لا يجوز ترويع المسلم وإن كان مازحاً ، وقد أورد أبو داود [باب: من يأخذ الشيء على المزاح] يعني:((أن ذلك منهي عنه إذا ترتب عليه فزع الإنسان ، أو ذعر الإنسان ، أو حزن الإنسان، بأن يظن أنه سرق وما إلى ذلك، فإن ذلك غير سائغ)). (٥٥)

٢. في الحديث دليل على عدم جواز أخذ متاع الإنسان على جهة المزح والهزل ، لقوله ﷺ:﴿ أموالكم عليكم حرام ﴾ (٥٦) ، وهذا أمر مصرح به في القرآن الكريم، كما في قوله تعالى: ﴿ وَلَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ ﴾(٥٧)، ولا شك أن من أكل مال مسلم بغير طيبة نفس ، فقد آكله بالباطل . (٥٨)

٣. ينبغي أن يكون المزاح حقاً لا كذب فيه ، ولا إثم ، لقوله ﷺ ﴿ إني لأمزحُ ولا أقول إلا حقا ﴾ (٥٩)، وقال ﷺ :﴿ ويل لمن يحدث فيكذب ليضحك به القوم ، ويل له ﴾ (٦٠) وأن يكون غير مؤذٍ لك ، أو لغيرك فإن بعض ما يسميه الناس مزاحاً يكون مؤذياً للمازح ، أو المُمازح ، أو مؤدياً إلى الغضب ، والقطيعة ووقوع البغضاء ، يقول بدر الدين أبو البركات محمد الغزي في كتابه (المُراح في المزاح) (٦١) : (يُندب إلى المزاح بين الإخوان والأصدقاء والخلان ، لما فيه من ترويح القلوب ، والاستئناس المطلوب ، بشرط أن لا يكون فيه قذف ، ولا انهماك فيه يُسقط الحشمة ، ويُقلل الهيبة ، ولا فحش يورث الضغينة ، ويُحرك الأحقاد الكمينة (٦٢)).

٤. من أساليب الترويع أن تُروع أحداً من المسلمين ، أو تخوفه ولو كنت مازحاً كأن تستحدث عليه خبراً كاذباً لتفزعه ، أو تخوفه في ظلام ، أو تفاجئه بنبأ غير سار بقصد المزاح ، فإن ذلك أمر منهي عنه لما من التخويف ، والترويع ، واحتمال إلحاق الضرر به .(٦٣)

٥. إن مراعاة شعور المسلم ، واحترام حرمته أمرٌ واجب في الجد والهزل ، ولا يمكن أن يكون المزاح وسيلة تؤخذ بها الحقوق ، أو تستحل بها الحرمات .[٦٤]

الحديث الثالث

=========

قال محمد بن اسماعيل البخاري رحمه الله حدثنا محمد ، أخبرنا عبد الرزاق عن معمر ، عن همام ، سمعت أبا هريرة ، عن النبي ﷺ، قال : ﴿لا يشير أحدكم على أخيه بالسلاح ، فإنه لا يدري ، لعل الشيطان ينزع في يده ، فيقع في حفرة من النار﴾، وفي رواية لمسلم عن أبي هريرة ﷺ قال : قال أبو القاسم: ﴿ من أشار إلى أخيه بحديدة فإن الملائكة تلعنه حتى ينزع وإن كان أخاه لأبيه وأمه ﴾ .[٦٥]

تخريج الحديث

أخرجه البخاري [٦٦] ، ومسلم [٦٧] .

الترجمة للرواة

محمد بن يحيى

محمد بن يحيى بن عبد الله بن خالد أبو عبد الله الذهلي الحافظ النيسابوري الإمام ، روى عن عبد الرحمن بن مهدي ، ووهب بن جرير ، وأزهر بن سعد السمان ، وغيرهم ، وروى عنه البخاري ومحمد بن إسحاق بن خزيمة ، ومحمد بن المسيب ، وغيرهم ، وقال عنه النسائي: ثقة مأمون ، وقال الخطيب : كان أحد الأئمة العراقيين والحافظ المتقنين والثقات المأمونين ،وقال ابن حجر : ثقة حافظ جليل ، مات سنة اثنتين وقيل سنة ست وخمسين ومائتين [٦٨] .

عبد الرزاق بن همام

أبو بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري الصنعاني ، روى عن معمر بن راشد ، وأبيه همام بن نافع ، وعبيد الله بن عمر العمري ، وغيرهم ، وروى عنه محمد بن يحيى الذهلي ، ومعتمر بن سليمان ، وأحمد بن صالح ، وغيرهم ، قال ابن حجر : ثقة حافظ مصنف شهير ، وقال العجلي ثقة (٦٩) .

معمر بن راشد

أبو عروة معمر بن راشد الأزدي الحداني البصري ، وروى عن همام بن منبه وزيد بن أسلم ، وصالح بن كيسان ، وعبد الله بن طاوس وغيرهم ، وروى عنه عبد الرزاق بن همام ، وشعبة ، والثوري ، وغيرهم ، مجمع على توثيقه ، مات سنة اثنتين أو ثلاث وخمسين ومائة (٧٠) .

همام بن منبه بن كامل

أبو عقبة همام بن منبه بن كامل بن شيخ اليماني الصنعاني ، روى عن أبي هريرة ، ومعاوية ، وابن عباس ﵃، وغيرهم ، وروى عنه معمر بن راشد وغيره ، وثقه بن معين، والعجلي ،وبن حجر. (٧١)

لطائف اسنادية

١. رجال السند الستة خرّج حديثهم أصحاب الكتب الستة .
٢. رواة هذا الحديث بين صنعاني وبصري ونيسابوي ، وكذلك فيه من اشتهر بكنيته الصحابي أبي هريرة ﵁ .
٣. في الإسناد ثلاث صيغ هي : التحديث في موضع ، والإخبار في موضع واحد أيضاً ، والعنعنة في موضعين ، والسماع في موضع .

حكم الحديث: الحديث صحيح ؛ لأنه في صحيح البخاري ، ومسلم ، وقد تلقتهما الأمة بالقبول (٧٢) .

معاني المفردات

نـزع : ضـبط بـالعين المهملـة مـع كسـر الـزاي ، وبـالغين المعجمـة مـع فتحهـا ومعناهما متقارب، معناه بالمهملة يرمي، وبالمعجمة أيضاً يرمي ويفسد، وأصل النزع: الطعن والفساد .(٧٣)

(لعل الشيطان ينـزع) : المـراد أنـه يغـري بيـنهم حتـى يضـرب أحـدهم الآخـر بسلاحه ، فيحقق الشيطان ضربته له . (٧٤)

شرح الحديث

في الحديث النبوي الشريف تحذير من الإشارة بأي آلة مؤذية قد تؤدي الإشارة بِها إلى القتل، كالسكين والآلات الأخرى الحادة، حتى لو كانت الإشارة مجرّد مزاح، وفي هذا تأكيد على حرمة المسلم ، والنهي الشديد عن ترويعه ، وتخويفه والتعرض له بما قد يؤذيه.(٧٥)

وقد بيَّن السبب في ذلك النهي، وهو أن إشارته تلك ، ومزاحه على أخيه بتلك الآلة قد يتحوّل إلى أمر حقيقي، فيحدث القتل أو الجرح وهو لا يقصده ، وقوله ﷺ في حفرة مـن النـار كنايـة عـن وقوعـه فـي المعصـية التـي تفضـي بـه إلـى دخـول النـار . (٧٦) وقال الإمام النووي رحمه الله" : في الحديث تأكيد على حرمة المسلم، والنهي الشديد عن ترويعه وتخويفه والتعرض له بما قد يؤذيه ، وقوله (وإن كان أخاه لأبيه وأمه)مبالغة في إيضاح عموم النهي في كل أحد، سواء من يتهم فيه ومن لا يتهم، وسواء كان هذا هزلاً ولعبًا أم لا؛ لأن ترويع المسلم حرام بكل حال، ولأنه قد يسبقه السلاح . (٧٧)

ما يستفاد من الحديث

١. اتفق عليه الشيخان من هذا الوجه من طريق عبد الرزاق عن معمر عن همام بلفظ (لا يشير) وأخرج مسلم ، وغيره من طريق محمد بن سيرين عن أبي هريرة مرفوعا : ﴿ من أشار إلى أخيه بحديدة ....الحديث ﴾ (٧٨) .

٢. النهي في هذا الحديث يقصد بمعناه اللفظي ، وأيضاً يقاس به أمور أخرى، ما معنى هذا ؟ بالمثال يتضح المقال، في الحديث نهي النبي ﷺ أن يشير مسلم إلى أخيه بأي سلاح ، وهذا إذا كان سلاح صريح ، أو أي أداة مثل حديده ، أو حجر أو ما أشبه ذلك من الأدوات التي يمكن إيذائه به حتى لا يفعل الشيطان فعله ، وتنطلق الأداة ، أو السلاح من يده، وبهذا يقع في حفرة من النار، ولكنه يقاس على أمثلة أخرى أيضاً ، مثل ما يفعله بعض السفهاء المتلاعبين بأعصاب الناس ، ومشاعرهم ، وكذلك بحياتهم ، يأتي بالسيارة مسرعا نحو شخص واقف ، أو جالس يلعب عليه ،ثم يحركها بسرعة إذا قرب منه جدا فهذا يروع الآمنين ، ويدخل في نهي النبي ﷺ ؛ لأنه لا يدري لعل الشيطان ينزع في يده فلا يتحكم في السيارة ، فان جميع هذه الأدوات ، أو الأسباب التي تؤدي إلى الهلاك يُنهى الإنسان أن يفعلها.(٧٩)

٣. وكذلك فيه النهي عن الإشارة إلى المسلم بالسلاح ، وهو نهي تحريم فإن في الرواية الأخرى من أشار إلى أخيه بحديده فإن الملائكة تلعنه ، ولعن الملائكة لا يكون إلا بحق ، ولا يستحق اللعن إلا فاعل المحرم ، ولا فرق في ذلك بين أن يكون على سبيل الجد ، أو الهزل ، وقد دل على ذلك قوله ، وإن كان أخاه لأبيه وأمه فإن الإنسان لا يشير إلى شقيقه بالسلاح على سبيل الجد ، وإنما يقع منه معه هزلا ، وبتقدير أن يكون ذلك على سبيل الجد ، فتحريم ذلك أغلظ من تحريم غيره ، فلا يصح جعله غاية فدل على أن المراد الهزل فإن تحريمه على طريق الجد واضح لأنه يريد قتل مسلم ، أو جرحه، وكلاهما كبيرة، وأما الهزل؛ فلأنه ترويع مسلم، وأذى له، وذلك محرم أيضا (٨٠)
وقال الإمام القرطبي رحمه الله : لعنُ النبيِّ للمشير بالسلاح دليل على تحريم ذلك مطلقًا، جادًا كان، أو هازلاً، ولا يخفى وجه لعن من تعمّد ذلك؛ لأنه يريد قتل المسلم، أو جرحه ، وكلاهما كبيرة ، وأما إن كان هازلاً فلأنه ترويع مسلم، ولا يحل ترويعه ؛ ولأنه ذريعة ، وطريق إلى الجرح ، والقتل المحرمين. (٨١)

٤. المراد أخوة الإسلام ، ويلتحق به الذمي أيضاً ؛ لتحريم أذاه ، وخرج الحديث مخرج الغالب ، ودخل في السلاح ما عظم منه وصغر ، وهل تدخل العصا في ذلك فيه احتمال ؛ لأن الترويع حاصل ، وكذلك احتمال سقوطها من يده عليه ، وقد يقال لا يراد بذلك إلا ما له نصل بدليل قوله في الرواية الأخرى بحديده .

٥. يحتمل أن يكون الحديث على ظاهره في أن الشيطان يتعاطى بيده جرح المسلم أو يغري المشير حتى يفعل ذلك على خلاف الروايتين ، ويحتمل أنه مجاز على طريق نسبة الأشياء القبيحة المستنكرة إلى الشيطان ، والمراد سبق السلاح بنفسه من غير قصد (٨٢) .

٦. ((قوله ينزع في يده بكسر الزاي ، وبالعين المهملة ، ومعناه يرمي في يده ، ويحقق ضربته كأنه يرفع يده ، ويحقق إشارته ، والنزع العمل باليد كالاستقاء بالدلو ونحوه ، وأصله الجذب والقلع ، وما ذكرناه من ضبط هذه اللفظة هو الذي حكاه القاضي عياض عن جميع روايات مسلم ، ونقله النووي ، وهو المشهور في رواية البخاري ، وروي فيه أيضا ينزغ بفتح الزاي وبالغين المعجمة ، وهو كذلك في رواية أبي ذر الهروي، ومعناه يحمله على تحقيق ضربه، ويزين ذلك له، ونزغ الشيطان إغراؤه، وإغواؤه)).(٨٣)

٧. فيه تأكيد حرمة المسلم ، والنهي الشديد عن ترويعه ، وتخويفه ، والتعرض له بما قد يؤذيه .(٨٤)

٨. استدل به بعض المالكية على مذهبهم في سد الذرائع في قوله فإنه لا يدري أحدكم إلى آخره (٨٥).

٩. في الحديث إشارة إلى سد الذرائع إلا يشير احد بالسلاح خوف ما يؤول منه ويخشى من نزع ، أو نزغ الشيطان . (٨٦)

١٠. في الحديث النهي عما يفضي إلى المحذور وإن لم يكن المحذور محققا سواء كان ذلك في جد أو الهزل . (٨٧)

١١. يريد به النهي عن الملاعبة بالسلاح فلعل الشيطان يدخل بين المتلاعبين فيصير الهزل جدا، واللعاب حربا فيضرب أحدهما الآخر فيقتله فيدخل النار بقتله . (٨٨)

الحديث الرابع

==========

قال ابو داود رحمه الله حدثنا موسى بن إسماعيل ، حدثنا حماد ، عن أبي الزبير ، عن جابر: ((أن النبي ﷺ نهى أن يتعاطى السيف مسلولا)) . (٨٩)

تخريج الحديث

أخرجه الترمذي (٩٠)، من طريق عبد الله بن معاوية ، عن حماد بن سلمة به ، وقد تابعه سليمان بن موسى القرشي الأموي أبو الزبير فرواه عن جابر ﷺ((أن النبي ﷺ مر بقوم في مجلس يسلون سيفا يتعاطونه بينهم غير مغمود فقال ألم أزجر عن هذا إذا سل أحدكم السيف فليغمده ثم ليعطه أخاه)) . (٩١)

الترجمة للرواة

موسى بن اسماعيل

موسى بن إسماعيل أبو سلمة المنقري التبوذكي البصري ، روى عن حماد بن سلمة ، وجرير بن حازم ، وهمام بن يحيى ، وغيرهم ، روى عنه البخاري ، وأبو داود ، وأحمد بن الحسن الترمذي ، وغيرهم ، وهو مجمع على توثيقه ، مات سنة ثلاث وعشرين ومائتين (٩٢) .

حماد بن سلمة

حماد بن سلمة بن دينار الخزاز أبو سلمة ، روى عن أبي الزبير مُحَمَّد بْن مسلم المكي ، وثابت ، وقتادة ، وغيرهم روى عنه موسى بن إسماعيل التبوذكي ، وشعبة ، والثوري ، وغيرهم ، وثقه يحيى بن معين ، والعجلي ، وقال ابن حجر :ثقه عابد أثبت الناس في ثابت وتغير حفظه بأخرة ، مات سنة سبع وستين ومائة (٩٣) .

محمد بن مسلم

محمد بن مسلم بن تدرس أبو الزبير الأسدي المكي ، روى عن جابر بن عبد الله ، وسعيد بن جبير ، وعبيد بن عمرو ، وغيرهم ، روى عنه حماد بن سلمة ، والأعمش ، وهشام بن عروة ، وغيرهم ، وثقه ابن معين ، وذكره بن حبان في الثقات ، وقال ابن حجر: صدوق إلا أنه يدلس. (٩٤)

لطائف اسنادية

١. رجال السند الخمسة خرّج حديثهم أصحاب الكتب الستة .
٢. في السند بصريان ، ومكي ، وأنصاري ، وكذلك فيه من اتفقت شهرته مع كنيته وهو(أبو الزبير).
٣. في الإسناد صيغتان هما: التحديث في موضعين ، والعنعنة في موضعين .

الحكم على الحديث

رجال السند ثقات إلا إن أبا الزبير مدلس ، وقد تابعه سليمان بن موسى كما ذكرناه في التخريج ، كما إن للحديث شاهدا عن أبي بكرة نحوه ، وزاد لعن الله من فعل هذا إذا سل أحدكم سيفه فأراد أن يناوله أخاه فليغمده ثم يناوله إياه . (٩٥)

وكذلك قالا عنه كلاً من المناوي ، وابن حجر العسقلاني إسناده صحيح بعد إن عزوه إلى أبي داود ، واحمد .(٩٦) إسناد الحديث صحيح .

معاني المفردات

يتعاطى : التعاطي الأخذ والعطاء ، أراد به أن لا يشهر السيف [٩٧]:، قال ابن رسلان: يقال: تعاطيت السيف إذا تناولته .[٩٨]

السيف : نوع من الأسلحة معروف، وجمعه: أسياف وسيوف وأسيف . [٩٩]

مسلول : المنتزع من غمده ، سيف مسلول: مشهر، مخرج من غمده، والغمد هو الغلاف . [١٠٠]

شرح الحديث

يبين هذا الحديث كراهة تناول السيف مكشوف عن غمده ؛ لأن المتناول قد يخطئ في تناوله ، فيجرح يده ، أو شيئًا من جسده فيتأذى بذلك ، ويحصل الفساد، وفي معنى السيف السكين فلا يرميها، والحد من جهته، وهذا بحد ذاته ترويع للمسلم[١٠١]

ما يستفاد من الحديث

١. في الحديث النهي عن تناول السيف، وهو مسلول. وفي معناه البندقية إذا كانت الرصاصة فيها، خشية أنْ يكون هناك خطأ فيقع السيف ، ويجرحك ، أو يؤذيك ، أو يقع على أخيك، وإذا كان ذلك في الأسلحة القديمة فهو في الأسلحة الحديثة أشد تأكيداً؛ لأنَّ الضرر أعظم، والخطر أكبر، والعلة تدور مع الحكم وجوداً وعدماً. [١٠٢]

٢. جاء النهي عن تعاطي السيف مسلولا ؛ لأنه ربما إذا مد يده لأخذ السيف وهو مسلول ربما تضطرب يد الإنسان فتنقطع يد الآخر ، ولم يختصر النهي الوارد في الحديث على السيف ، وإنما يشمل كل آلة جارحة كالسكين ونحوها .[١٠٣]

٣. ورد الحديث بصيغة المجهول أي: يتناول (السيف مسلولا) : أي: خارجا عن غمده حذرا من أن يقع خطأ ، أو يحصل روع. [١٠٤]

٤. في الحديث دعوة إلى الآداب الحميدة التي ينبغي للإنسان أن يسلكها في حياته حتى لا يقع في أمر يؤذي الناس ، أو يضرهم .[١٠٥]

٥. قال ابن حجر العسقلاني : نهي عن تعاطي السيف مسلولا لما يخاف من الغفلة عند التناول فيسقط فيؤذي ثم يُدخل الروع على أخيه .[١٠٦]

الحديث الخامس

=========

قال مسلم بن حجاج رحمه الله حدثنا محمد بن العلاء حدثنا أبو أسامة عن بريد عن أبي بردة عن أبي موسى : عن النبي ﷺ قال: ﴿ إذا مر أحدكم في مسجدنا أو في سوقنا ومعه نبل فليمسك على نصالها أو قال فليقبض بكفه أن يصيب أحدا من المسلمين منها بشيء ﴾[١٠٧] .

تخريج الحديث

اخرجه البخاري [١٠٨] .

الترجمة للرواة

محمد بن العلاء

أبو كريب محمد بن العلاء بن كريب الهمداني الكوفي الحافظ ، روى عن أبو اسامة حماد بن أسامة ، وسفيان بن عيينة ، وحفص بن غياث ، وغيرهم ، وروى عنه مسلم ، والبخاري ، والنسائي ، وغيرهم ، قال عنه النسائي : لا بأس به ، وقال مرة ثقة وقال أبو حاتم صدوق [١٠٩] .

أبو أسامة

أبو أسامة حماد بن أسامة بن زيد القرشي الكوفي ، روى عن بريد بن عبد الله بن أبي بردة ، وإبراهيم بن محمد الفزاري ، والأجلح بن عبد الله الكندي ، وغيرهم روى عنه محمد بن العلاء ، ومحمد بن سليمان الأنباري ، وهارون بن عبد الله ، وغيرهم ، وثقه العجلي ، وابن سعد وقال ابن حجر : ثقة ثبت ربما دلس وكان بآخرة يحدث من كتب غيره ، مات سنة إحدى ومئتين [١١٠] .

بريد بن عبد الله

بريد بن عبد الله بن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري ، روى عن أبي بردة بن أبي موسى ، والحسن البصري ، وغيرهم ، وروى عنه أبو أسامة ، وحفص بن غياث ، ويحيى بن سعيد الأموي ، وغيرهم ، قال بن معين ، والعجلي : ثقة ، وقال ابن حجر :ثقة يخطئ قليلا (١١١).

أبو بردة

أبو بردة بن أبي موسى الأشعري الفقيه اسمه الحارث ، وقيل عامر ، وقيل اسمه كنيته ، روى عن أبيه أبو موسى ، وعبد الله بن سلام ، ومحمد بن سلمة وغيرهم ، وروى عنه أبو بردة بريد بن عبد الله بن أبي بردة ، وإبراهيم بن عبد الرحمن ، وغيرهم ، مجمع علة توثيقه ، مات سنة ثلاث ومائة (١١٢) .

لطائف اسنادية

١. رواة الحديث الخمسة منهم أربعة كوفيون فهو مسلسل بهم ، وكذلك فيه رواية الأبناء عن الآباء عن الاجداد (عن بريد عن أبي بردة عن أبي موسى) .
٢. في الإسناد صيغتان هما : التحديث في موضعين ، والعنعنة في ثلاثة مواضع.
٣. رجال السند الخمسة خرّج حديثهم أصحاب الكتب الستة ، وجاء في السند أيضاً (أبي بردة) بشهرته .
٤. ورد في السند ثلاثة من الرواة بكناهم (أبو اسامة ، أبي بردة ، أبي موسى) .

حكم الحديث

الحديث صحيح ؛ لأنه في صحيح البخاري ، ومسلم ، وقد تلقتهما الامة بالقبول . (١١٣)

معاني المفردات

النصل: حديدة السهم ، والرمح ، والسيف ما لم يكن له مقبض .(١١٤)

النَبلُ: السهام العربية.لا واحد لها من لفظها، وقد جمعوها على نبال وأنبال.(١١٥)

شرح الحديث

نهى رسول الله ﷺ عن المرور في المسجد او السوق لمن حمل النبل المكشوفة اي الغير مغطاة ، وذلك خشية أن تصيب مسلماً من حيث لا يشعر صاحبها، وسوى في ذلك بين السوق والمسجد؛ فإن الناس يجتمعون في الأسواق ، والمساجد فليس للمسجد خصوصية بذلك حينئذ ، وهذا كله لأن النبال رءوسها محددة ، فإذا دخل بها المسجد ، أو المكان المزدحم بالناس لم يؤمن أن يجرح بها إنساناً على حين غفلة ، والمسلم حرام سفك قليل دمه وكثيره ؛ وذلك دليل حرمة المسجد أن يجرح فيه أحد من المسلمين، فمن دخله ، ومعه شيء محدد كسيف، أو خنجر، أو سكين هذا ما يتعلق بالأسلحة القديمة ، وأما السلاح الآلي المعاصر فإن إدخاله للمسجد في حال السلم ، والأمن من العبث بالناس خاصة في المدن الآمنة ، فإن الناس تعودوا فيها وفي مساجدها على السكينة، فمن أشغل الناس بهذه الأسلحة فمن باب اولى ان يكون النهي وارد لها .(١١٦)

ما يستفاد من الحديث

١. في هذا الحديث الأمر بالقبض على نصال النبل، ومثله جفر السيف ، والسكين والحربة ، ونحو ذلك ، وأخذ الرصاصة من البندقية ، والفرد مخافة أنْ يصيب أحداً.(١١٧)

٢. يدل الحديث على جواز إدخال النبل المسجد ، وقد بوب عليه أبو داود رحمه الله بذلك ، وقد جاء في روايته ، ورواية لمسلم أنه كان يدخلها المسجد ليتصدق بها فيه ، وفي معناه سائر السلاح .(١١٨)

٣. فيه أمر بأن يمسك بنصالها من ادخلها المسجد ؛ وعلل ذلك في الحديث بخشية خدش المسلم قال ابن بطال : ((هذا من تأكيد حرمة المسلم ؛ لئلا يروع بها ،

أو يؤذي ، لأن المساجد مزدحمة بالمصلين ، ولا سيما في أوقات الصلاة فخشى عليه الصلاة والسلام أن يؤذي بها أحداً ، وهذا من كريم خلقه ، ورأفته بالمؤمنين)).(١١٩)

٤. قال ابن حجر العسقلاني : ((قوله أو أسواقنا هو تنويع من الشارع ، وليس شكا من الراوي)).(١٢٠)

٥. لا يختص ذلك بالمسجد بل السوق ، والأماكن الجامعة للناس .(١٢١)

٦. فيه دليل على جواز المرور في المسجد حتى ولو كان حاملا للسلاح ، وقد ترجم له البخاري ، فقال:(باب المرور في المسجد). قال ابن حجر العسقلاني :(أي: جوازه وهو مستنبط من حديث الباب) .(١٢٢)

٧. قال النووي : وفيه اجتناب كل ما يخاف منه ضرر (١٢٣) .

الحديث السادس

==========

قال النسائي . رحمه الله . أخبرنا محمود بن غيلان قال حدثنا أبو داود عن شعبة قال أخبرني منصور قال سمعت ربعيا يحدث عن أبي بكرة قال : قال رسول الله ﷺ : ((إذا أشار المسلم على أخيه المسلم بالسلاح ، فهما على جرف جهنم ، فإذا قتله خرا جميعا فيها)) (١٢٤) .

تخريج الحديث

مسلم (١٢٥) ، وابن ماجه (١٢٦) من طريق محمد بن بشار عن محمد بن جعفر عن شعبة به ، بلفظ :((إذا المسلمان حمل أحدهما على أخيه السلاح فهو في جرف جهنم ، فإذا قتل أحدهما صاحبه دخلاها جميعا)) .

الترجمة للرواة

محمود بن غيلان

محمود بن غيلان العدوي أبو احمد المروزي نزيل بغداد، روى عن أبو داود الطيالسي ، وسفيان بن عيينة ، وسفيان بن عقبة ، وغيرهم ، وروى عنه النسائي ، والبخاري ، ومسلم ، وغيرهم ، وثقه النسائي ، وأبو حاتم ، وابن حجر ، مات سنة تسع وثلاثين ومائتين (١٢٧) .

أبو داود

أبو داود سليمان بن داود بن الجارود الطيالسي البصري الحافظ فارسي الأصل روى عن شعبة ، والثوري ، وزهير بن معاوية ، وغيرهم ، وروى عنه محمود بن غيلان ، وأحمد بن حنبل ، وعبد الله بن محمد المسندي ، وغيرهم ، وثقه ابن سعد ، والعجلي بقوله : بصري ثقة وكان كثير الحفظ ، والنسائي بقوله : ثقة من أصدق الناس لهجة ، مات سنة أربع ومائتين (١٢٨) .

شعبة

شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي الأزدي أبو بسطام الواسطي ثم البصري ، روى عن منصور بن المعتمر ، وبشير بن ثابت ، وأشعث بن عبد الله بن جابر ، وغيرهم ، وروى عنه أبو داود الطيالسي ، والأعمش ، والثوري ، وغيرهم ، وهو مجمع على توثيقه بل هو حجة ثبت أمير المؤمنين في الحديث، مات سنة ستين ومائة . (١٢٩)

منصور

منصور بن المعتمر بن عبد الله بن ربيعة وقيل المعتمر بن عتاب بن فرقد السلمي أبو عتاب الكوفي روى عن ربعي بن حراش وإبراهيم النخعي ، والحسن البصري وأُجمع على توثيقه ، مات سنة اثنتين وثلاثين ومائة . (١٣٠)

ربعي

ربعي بن حراش بن جحش بن عمرو بن عبد الله بن بجاد العبسي الكوفي ، روى عن أبي بكره الثقفي، وحذيفة بن اليمان، وغيرهم ، وروى عنه أبو مالك الأشجعي ، وحصين بن عبد الرحمن ، وغيرهم ، قال عنه الذهبي :حجة قانت لله لم يكذب قط ، وقال ابن حجر : ثقة عابد مخضرم ، مات سنة مائة (١٣١) .

لطائف اسنادية

١. في الإسناد أربع صيغ هي : التحديث في موضعين ، والإخبار في موضعين ، والعنعنة في موضع ، والسماع في موضع واحد أيضاً.

٢. رجال السند الستة خرّج حديثهم أصحاب الكتب الستة إلا محمود بن غيلان فانه لم يخرج حديثه أبو داود .

شرح الحديث

نهى رسول الله ﷺ المسلمين إن يشير احدهم إلى الأخر بالسلاح ، فيحدث القتل أو الجرح ، مما يؤدي إلى وقوعه في المعصية التي تفضي به إلى دخول النار ، ثم بين ﷺ إن من يفعل ذلك أي من يستعمل السلاح ضد أخيه المسلم فانه يكون على جرف جهنم أي على طرفها قريب من السقوط وفي ذلك كناية عن قربهما من جهنم فإذا قتله سقطا فيها أي القاتل والمقتول ، وكذلك في الحديث تأكيد على حرمة المسلم، والنهي الشديد عن ترويعه وتخويفه والتعرض له بما قد يؤذيه. (١٣٢)

الحكم على الحديث

رجال الحديث كلهم ثقات ، والحديث أصله في الصحيحين بأطراف : ((إذا المسلمان حمل)) (١٣٣)، ((لا يشر أحدكم على أخيه بالسلاح)) (١٣٤). وعليه فالحديث صحيح .

معاني المفردات

جرف جهنم : الجرف هو ما تجرفته السيول وأكلته من الأرض ،

ومعنى على جرف جهنم : أي على طرفها قريب من السقوط .(١٣٥)

خرا : سقط من علو إِلى سفل .(١٣٦)

ما يستفاد من الحديث

١. في الحديث النهي عما يفضي إلى المحذور وإن لم يكن المحذور محققا ؛ لان من حق المسلم على المسلم أن ينصره ويقاتل دونه لا أن يرعبه بحمل السلاح عليه ؛ لإرادة قتاله أو قتله. (١٣٧)

٢. قال العلماء معنى كونهما في النار أنهما يستحقان ذلك ولكن أمرهما إلى الله تعالى إن شاء عاقبهما ثم أخرجهما من النار كسائر الموحدين وإن شاء عفا عنهما فلم يعاقبهما أصلا . (١٣٨)

٣. وجه إيراده في الجنايات أنه إذا دل على تحريم ما قد ينتهي إلى الجناية فتحريم الجناية من باب الأولى . (١٣٩)

٤. احتج بهذا الحديث من لم ير القتال في الفتنة .(١٤٠)



الخاتمة:

بعد هذه الجولة في هذا البحث أسجل أهم النتائج ، التي خرج بها البحث وهي :

١. لا يجوز الترويع بأي وسيلة من الوسائل التي تؤدي إليه على سبيل الحقيقة ، أو المزاح .

٢. اتخاذ الوسائل ، والاحتياطات اللازمة بعدم إيذاء أي احد من الناس في المساجد ، والأماكن العامة ، كتغطية السيف ، وحفظ الأسلحة في أماكن مخصوصة .

٣. عدم المزاح بأي وسيلة من شأنها ترويع وإخافة الآخرين ، بسلاح وغيره .

٤. عدم بيع أو اقتناء الحيوانات ، والآلات ، والألعاب التي يمكن أن تؤدي إلى إيذاء الآخرين وترويعهم .

٥. إن الترويع يُعد من أكبر وسائل الكره والحقد ، والبغض ، وتقطيع الأرحام ، وتفكيك النسيج الاجتماعي لما يسببه من آثار جسدية ، ونفسية على الإفراد .

٦. تنوع وسائل الترويع بين سلاح وحيوان وتصرف وغيرها مما يؤدي الى ترويع المسلمين ، وكلها محرمة بغض النظر عن صفتها وشكلها .

ـــ والحمدُ لله اولاً وآخراً ـــ

الـهوامش:

([1])الأحزاب: آية : ٥٨ .

([2]) ينظر : لسان العرب ، محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري(٧١١هـ) ، دار صادر – بيروت ، ط١ (د.ت): ٨ / ١٣٥، ٢١ / ٢٦٤ مادة (روع) ، وكتاب العين ، أبي عبد الرحمن الخليل بن أحمد الفراهيدي (ت١٧٠هـ)، تحقيق : د.مهدي المخزومي ، ود.إبراهيم السامرائي ، دار ومكتبة الهلال (د.ت): ٢ / ٢٤٢ مادة (روع) .

([3]) معجم مقاييس اللغة ، أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا(٣٩٥ هـ)، تحقيق :عبد السلام محمد هارون، دار الفكر(١٣٩٩هـ – ١٩٧٩م): ٢ / ٤٥٩ مادة (روع).

([4]) ينظر: مقال منشور على الانترنيت للكاتب مصطفى فهمي على الموقع :

http://www.ahl-)
(alquran.com/arabic/printpage.php?doc_type=1&doc_id=4354

([5]) سورة هود : آية ٧٠ .

([6]) سورة هود : آية ٧٤ .

([7]) ينظر: جامع البيان في تأويل القرآن ، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري (ت٣١٠ هـ) تحقيق :أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط١(١٤٢٠ هـ – ٢٠٠٠ م):٣٨٧/١٥ .

([8]) ينظر : معجم مقاييس اللغة : خوف :ص ٣١٧ ، و لسان العرب : خوف :٣٣١/٢ ، والقاموس المحيط ، محمد الدين محمد يعقوب الفيروزآبادي الشيرازي (ت ٨١٧ هـ) ، مؤسسة الرسالة ، دار الفكر _ بيروت (١٤٠٦ هـ– ١٩٨٠م) ، (١٣٩٨ هـ– ١٩٧٨ م) : خاف : ص ٨٠٩ .

([9])ينظر : جرائم التخويف في الفقه الاسلامي : كفاية فهمي علوان ، رسالة ماجستير : كلية الشريعة والقانون في الجامعة الإسلامية – غزة (١٤٣٠ هـ ـ ٢٠٠٩ م) : ص ٥٥ ـ ٥٨

([10]) سنن أبى داود ، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق الأزدي السِّجِسْتاني (ت: ٢٧٥هـ) ، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد ، المكتبة العصرية، صيدا – بيروت ، كتاب الأدب ، باب من يأخذ الشيء على المزاح : ٤ /٤٥٨ برقم (٥٠٠٦) .

([11]) مسند أحمد ، أحمد بن حنبل (ت: ٢٤١هـ) ، تحقيق : شعيب الأرنؤوط وآخرون ، مؤسسة الرسالة ط ٢ ، (١٤٢٠هـ – ١٩٩٩م) ، مسند الصحابة ، أحاديث رجال من أصحاب النبي ﷺ : ٥ /٣٦٢ برقم (٢٣١١٤).

([12]) مسند ابن أبي شيبة ، أبو بكر بن أبي شيبة ، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي (ت ٢٣٥هـ) ، تحقيق عادل بن يوسف العزازي ، وأحمد بن فريد المزيدي ، دار الوطن ، الرياض (١٩٩٧م): ٢/ ٤٢٧ برقم(٩٦٩)

([13]) مسند ابن أبي شيبة : ٢/ ٤٢١ برقم(٩٥٧) .

([14]) ينظر : تهذيب التهذيب ، احمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢) ، دار الفكر ، بيروت ، ط١ (١٤٠٤هـ – ١٩٨٤م) : ٩/ ٢٠٣ ، وتقريب التهذيب، ابن حجر العسقلاني ، تحقيق: محمد عوامة ، دار الرشيد ، سوريا ، ط١(١٤٠٦ – ١٩٨٦) : ص ٤٨٢ .

([15]) ينظر : تهذيب التهذيب :٥٢/٦ ، وتقريب التهذيب : ص٣٢٧ ، ومعرفة الثقات من رجال أهل العلم والحديث ، أبي الحسن أحمد بن عبد الله بن صالح العجلي الكوفي نزيل طرابلس الغرب ، تحقيق: عبد العليم عبد العظيم البستوي ، مكتبة الدار ، المدينة المنورة ، السعودية ، ط١ (١٤٠٥ – ١٩٨٥) : ٦٤/٢ ، والثقات ، محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي ، تحقيق: السيد شرف الدين أحمد ، دار الفكر ، ط١ (١٣٩٥ – ١٩٧٥) : ٦٠/٧–٦١ .

([16]) ينظر : تهذيب التهذيب :٤ /١٩٥، ومعرفة الثقات : ٤٣٢/١ ، والجرح والتعديل، عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس أبو محمد الرازي التميمي، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، ط١(١٢٧١– ١٩٥٢):٤/ ١٤٦ ، وتقريب التهذيب : ص٢٥٤ .

([17]) ينظر : تهذيب التهذيب :٦/ ٧٧ ، والكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة ، أبو عبد الله حمد بن أحمد الذهبي الدمشقي ، تحقيق: محمد عوامة ، دار القبلة للثقافة الإسلامية ، مؤسسة علوم جدة ، ط١ (١٤١٣ – ١٩٩٢) : ٦٠٩/١ ، وتقريب التهذيب : ص٣٣٠ ، والثقات : ٥١/٥ .

([18]) ينظر : تهذيب التهذيب ٦/ ٢٦٠-٢٦٢ ، وتقريب التهذيب : ص٣٤٩.

([19]) ينظر: شرح سنن أبي داود ، عبد المحسن بن حمد بن عبد المحسن بن عبد الله بن حمد العباد البدر (د.ت): ٥٦٨/ ٣١.

([20]) ينظر : إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة ، أبو العباس أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل البوصيري الكناني الشافعي (٨٤٠ هـ)، تحقيق : دار المشكاة للبحث العلمي بإشراف أبو تميم ياسر بن إبراهيم ، دار الوطن ، الرياض ، ط١ (١٤٢٠ هـ – ١٩٩٩م) : ٦/ ٦٤ : الزواجر عن اقتراف الكبائر ، أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي السعدي الأنصاري (ت ٩٧٤) ، دار الفكر ، ط١ (١٤٠٧هـ – ١٩٨٧م): ٢/ ١٦٠ .

([21])المعجم الكبير ، أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني (ت٣٦٠ هـ) تحقيق : حمدي بن عبد المجيد السلفي ، دار إحياء التراث العربي ، ط٢(١٩٨٣م): ٢١/ ١١٦ .

([22]) ينظر : مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح ، علي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (ت: ١٠١٤هـ) ، دار الفكر، بيروت – لبنان ، ط ١ (١٤٢٢هـ – ٢٠٠٢م) :٦/ ٢٣١٧.

([23]) ينظر : مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح :٨/ ١٣٩.

([24]) أخرجه احمد بن حنبل ، مسند عبد الله بن عمر بن الخطاب ﷺ : ٨/ ٤٠٣ برقم (٧٨٥؟) ، قال المنذري إسناده جيد ، وقال النووي : وروينا بالأسانيد الصحيحة ، فذكر منها إسناد احمد . وعليه يكون الحديث صحيح . ينظر: الترغيب والترهيب من الحديث الشريف ، عبد العظيم بن عبد القوي بن عبد الله، أبو محمد، زكي الدين =المنذري (ت ٦٥٦هـ) ، تحقيق: إبراهيم شمس الدين ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط١(١٤١٧ه): ١/ ٢٥٨ ، والأذكار ، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف **النووي** (ت ٦٧٦هـ) ، تحقيق: عبد القادر الأرنؤوط رحمه الله ، دار الفكر ، بيروت ، لبنان ،(١٤١٤ هـ - ١٩٩٤م) : ١ / ٨٠ .

([25]) سورة المائدة : من الآية ٣٣ .

([26]) ينظر : تفسير القرآن العظيم ، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (ت٧٧٤هـ) ، تحقيق : محمد حسين شمس الدين ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط١ (١٤١٩ هـ): ٣/ ٨٦ ، روائع البيان تفسير آيات الأحكام ، محمد علي الصابوني ، مكتبة الغزالي، دمشق، مؤسسة مناهل العرفان ، بيروت ، ط٣ (١٤٠٠ هـ – ١٩٨٠ م) :٥٥١/١.

([27]) ينظر : الموسوعة الفقهية الكويتية ، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية ، ذات السلاسل ، الكويت ، ط ٢ ، (١٤٠٩ هـ– ١٩٨٩ م) : ٦٧/١١ .

([28]) ينظر :المجموع شرح المهذب ، للنووي (ت ٦٧٦ه) ، دار الفكر (د.ت): ١٩/ ١٢ .

([29]) ينظر : جرائم التخويف في الفقه الإسلامي : ص ٨٨ .

([30]) ينظر : الموسوعة الكويتية :١١ /٦٦ .

([31]) أخرجه أبو داود ، كتاب الخراج ، باب في تعشير أهل الذمة إذا اختلفوا بالتجارات :١٧٠/٣ برقم(٣٠٥٢) ، قال السخاوي : سنده لا بأس به ، ولا يضر جهالة من لم يسم من أبناء الصحابة فإنهم عدد منجبر به جهالتهم ، وقال السيوطي : بعد أن عزاه إلى أبي داود سنده حسن ، ينظر: المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة، شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد السخاوي (ت ٩٠٢هـ)، تحقيق : محمد عثمان الخشت ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، ط١(١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥م) : ص٦١٦ ، الدرر المنتثرة في الأحاديث المشتهرة ، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ) ، تحقيق: الدكتور محمد بن لطفي الصباغ، جامعة الملك سعود، الرياض: ص ١٨٤ . **كما أن** الحديث له شواهد ، وعليه يكون الحديث حسن .

([32]) سورة المائدة :آية : ٨ .

([33]) تفسير البيضاوي ، البيضاوي (ت ٦٢٩) ، دار الفكر . بيروت (د.ت): ٣٠٣/٢ .

([34]) ينظر : معالم السنن ، وهو شرح سنن أبي داود ، أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي (ت ٣٨٨هـ) ، المطبعة العلمية ،حلب ، ط١ (١٣٥١ هـ – ١٩٣٢ م): ٢ / ٢٨٣ .

(٣٥) أخرجه أبو داود ، أبواب النوم ، باب في قتل الذر: ٤/ ٣٦٧ برقم (٥٢٦٨) . قال النووي: بعد أن عزوه إلى أبي داود إسناده صحيح . والحديث رواته ثقات وله شواهد ، فيكون الحديث صحيح . ينظر : رياض الصالحين ، النووي ، تحقيق: شعيب الأرنؤوط ، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان ، ط٣(١٤١٩هـ-١٩٩٨م): ص ٤٥٥ .

(٣٦) أخرجه ابن ماجه ، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني (ت: ٢٧٣هـ) تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية ، فيصل عيسى البابي الحلبي: كتاب الذبائح ، باب إذا ذبحتم فأَحسنوا الذبح : ١٠٥٩/٢ برقم (٣١٧٢) الحديث فيه ضعف وبعد دراستي له تبين إن له شواهد يرتقي بها إلى الحسن لغيره .

(٣٧) سورة الأحزاب: آية ٥٨

(٣٨)أخرجه الطبراني،المعجم الأوسط ، تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد ، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني دار الحرمين ، القاهرة ، (د . ت) : ٨/ ٣٨٠ برقم (٨٩٣٦) ، قال المنذري ، وابن حجر الهيتمي : بعد أن عزاه إلى الطبراني ،إسناده جيد ، وقال الهيثمي : رجاله ثقات . ينظر : الترغيب والترهيب : ٣/ ١٣٨ ، الزواجر عن اقتراف الكبائر،: ٢ / ١٧ ، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ، أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي (ت ٨٠٧هـ) ، تحقيق: حسام الدين القدسي مكتبة القدسي، القاهرة (١٤١٤ هـ-١٩٩٤ م): ٤/ ٢٠١ .

(٣٩) سنن أبي داود : كتاب الأدب ، باب من يأخذ الشيء على المزاح : ٢/ ٧١٩ برقم (٥٠٠٣) .

(٤٠) سنن الترمذي ، كتاب الفتن ، باب ما جاء دماؤكم وأموالكم عليكم حرام : ٤ / ٤٦٢ برقم (٢١٦٠) .

(٤١) مسند أحمد بن حنبل ، مسند الشاميين : ٤/ ٢٢١ برقم (١٧٩٦٩) .

(٤٢) الأدب المفرد ، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي (ت: ٢٥٦)، تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي ، دار البشائر الإسلامية ، بيروت ، ط ٣ (١٤٠٩ – ١٩٨٩) : ص ٩٣ .

(٤٣) سمي بندارا ؛ لأنه كان بندارا في الحديث، والبندار: الحافظ ، ينظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال ، يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف، أبو الحجاج، القضاعي الكلبي المزي (ت: ٧٤٢هـ) تحقيق: د. بشار عواد معروف ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ط ١ (١٤٠٠هـ – ١٩٨٠م) : ٢٤/ ٥١١

(٤٤) ينظر :تهذيب التهذيب ٩/ص٦١ ، ومعرفة الثقات : ٢٣٢/٢ ،والجرح والتعديل:٢١٤/٧، وتقريب التهذيب:ص٤٦٩ .

(٤٥) ينظر : تهذيب التهذيب : ١٩٢/١١، والجرح والتعديل : ١٥٠/٩ ، والثقات : ٦١١/٧ ، ومعرفة الثقات : ٣٥٣/٢ ، والطبقات الكبرى ، أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع البصري الزهري ، دار صادر ، بيروت : ٢٩٣/٧ .

(٤٦) ينظر : تهذيب التهذيب ٩/ ٣٠٣-٣٠٥ ، والجرح والتعديل : ٣١٤/٧ ، والثقات : ٣٩٠/٧ .

(٤٧) ينظر : تهذيب الكمال : ٢٦/١٢ ، والكاشف : ٤٦٢/١ ، والجرح والتعديل : ١٢٨/٤ ، والثقات : ٢٧٨/٨ ، ومعرفة الثقات : ٤٣٠/١ ، وتقريب التهذيب:ص٢٥٣

(٤٨) ينظر : تهذيب الكمال : ٥٠١/١٢-٥٠٤ ، والجرح والتعديل : ٣٤١/٤ ،وتقريب التهذيب : ص ٢٦٦.

(٤٩) ينظر: تهذيب التهذيب: ٢٠١/٥ ، والكاشف: ٥٥٦/١ ، ومعرفة الثقات : ٣٠/٢ ، والجرح والتعديل : ٦٥/٥ .

(٥٠): ٩/ ٢٧٠ .

(٥١) سبق تخريجه

(٥٢)القاموس المحيط : ص: ٩٨٥ .

(٥٣) جامع الأصول في أحاديث الرسول ، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري ابن الأثير (ت ٦٠٦هـ) تحقيق : عبد القادر الأرنؤوط ، مكتبة الحلواني – مطبعة الملاح – مكتبة دار البيان ، ط١ (١٣٩٢ هـ ، ١٩٧٢ م): ١١/ ٥٧ .

(٥٤) ينظر : تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي ، أبو العلا محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفورى (ت: ١٣٥٣هـ) ، دار الكتب العلمية ، بيروت: ٣١٦/٦ ، وشرح سنن أبي داود للعباد : ٢/ ٣٧٢ .

([٥٥]) شرح سنن أبي داود للعباد :٥/ ٣٧٩

([٥٦]) أخرجه البخاري : الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه ، أبو عبد الله البخاري ، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر ، دار طوق النجاة ، ط ١ (١٤٢٢هـ) : كتاب الحيل ، باب إذا غصب جارية فزعم أنها ماتت فقضي بقيمة الجارية الميتة :٢٥/٩.

([٥٧]) سورة البقرة: من الآية :١٨٨.

([٥٨]) ينظر : نيل الأوطار ، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (ت: ١٢٥٠هـ) ، تحقيق: عصام الدين الصبابطي ، دار الحديث، مصر ، ط١ (١٤١٣هـ – ١٩٩٣م) :٥/ ٣٧٩ ، بستان الأحبار مختصر نيل الأوطار ، فيصل بن عبد العزيز بن فيصل ابن حمد المبارك الحريملي النجدي (ت:١٣٧٦هـ) ، دار إشبيليا ، الرياض ، ط ١ ، (١٤١٩هـ – ١٩٩٨م) : ٢ / ١٢٧

([٥٩]) أخرجه الطبراني ، الروض الداني (المعجم الصغير) ، تحقيق محمد شكور محمود الحاج أمرير ، دار عمار ، بيروت ، عمان ، ط١ (١٤٠٥ هـ– ١٩٨٥م) : ٢ / ٥٩ برقم (٧٧٩) . قال الهيثمي بعد ان عزاه الى الطبراني: إسناده حسن ، ينظر مجمع الزوائد ومنبع الفوائد : ٨/ ١٦٨ .والحديث له عدة طرق وشواهد وعليه يكون الحديث صحيح .

([٦٠]) أخرجه أبى داود : كتاب الأدب ، باب في التشديد في الكذب : ٤/ ٤٥٤ برقم (٤٩٩٢) . قال الصنعاني : إسناده قوي. ينظر : سبل السلام ، حمد بن إسماعيل الأمير الكحلاني الصنعاني (ت ١١٨٢هـ) ، مكتبة مصطفى البابي الحلبي ،ط٤ (١٣٧٩هـ – ١٩٦٠م): ٤/ ٢٠٢ . الحديث رواته ثقات ، والحديث حسن .

([٦١]) تحقيق السيد الجميلي ، مكتبة الثقافة الدينية ، القاهرة ، ط١(١٤٠٦هـ ـ ١٩٨٦م) : ص٧ .

([٦٢])الحقود الكمينة : الدفينة المضمرة . المُراح في المزاح : ص ٧.

([٦٣]) ينظر : مقال بعنوان (رسالة الى كل مازح) al-reem.ibda3.org/t5-topic .

([٦٤]) ينظر : الغضب وكيفية علاجه في ضوء السنة النبوية ، عبد الله حسن الشريف،(د . ت): ص: ٢٦.

([٦٥]) المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ ، أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم النيسابوري (ت٢٦١) ، تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت (د .ت) ، كتاب البر والصلة والآدب ، باب النهى عن الإشارة بالسلاح إلى مسلم : ٢٠٢٠/٤ برقم (٢٦١٦) .

([٦٦]) صحيح البخاري ، كتاب الفتن ، باب قول النبي ﷺ : « من حمل علينا السلاح فليس منا : ٩/ ٤٩ برقم (٧٠٧٢) .

([٦٧]) صحيح مسلم ، كتاب البر والصلة والاداب ، باب النهي عن الإِشارة بالسلاح إلى مسلم : ٢٠٢٠/٤ برقم (٢٦١٧) .

([٦٨]) ينظر : تهذيب التهذيب ٩/ ٥١١-٥١٥ ، وتاريخ بغداد ، أحمد بن علي أبو بكر الخطيب البغدادي، دار الكتب العلمية – بيروت : ٤١٥/٣ ، وتقريب التهذيب :ص٥١٢.

([٦٩])ينظر : تهذيب التهذيب ٦/ ٣١٠-٣١٥ ، وتقريب التهذيب : ص٣٥٤ ، ومعرفة الثقات : ٩٣/٢

([٧٠]) ينظر : تهذيب التهذيب ١٠/ ٢٤٣-٢٤٥ ، والثقات : ٤٨٤/٧ ، ومعرفة الثقات : ٢٩٠/٢ .

([٧١])ينظر : تهذيب التهذيب ١١/ ٦٧، ومعرفة الثقات : ٣٣٤/٢ ، وتقريب التهذيب : ص٥٧٤ .

([٧٢])علوم الحديث (مقدمة ابن الصلاح) ، أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري ، تحقيق: نور الدين عتر ، دار الفكر المعاصر ، بيروت (١٣٩٧هـ – ١٩٧٧م) : ٢٨/١ .

([٧٣]) رياض الصالحين ، النووي ، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني ، المكتب الإسلامي ، بيروت (د. ت) : ٢/ ٢٨٤ .

([٧٤]) فتح الباري شرح صحيح البخاري ، لابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢) ، دار المعرفة ، بيروت (١٣٧٩ هـ) : ١٣/ ٢٥ .

([٧٥]) ينظر : المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (شرح النووي) (ت٦٧٦) ، دار إحياء التراث العربي، بيروت ، ط٢ (١٣٩٢هـ) :١٧٠/١٦.

([٧٦]) ينظر : عمدة القاري شرح صحيح البخاري ، بدر الدين العينى أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابى الحنفى(ت ٨٥٥ هـ)، دار إحياء التراث العربي – بيروت : ٢٤/ ١٨٧ ، وفتح الباري : ٢٥/١٣ .

([٧٧]) ينظر : شرح النووي على مسلم :١٧٠/١٦.

([٧٨]) سبق تخريجه .

([٧٩]) ينظر : شرح رياض الصالحين ، محمد بن صالح بن محمد العثمين (ت١٤٢١هـ) ، دار الوطن ، الرياض ، (١٤٢٦هـ) : ٥٥٦/٦.

([٨٠]) ينظر : مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح : ٢٢٩٩/٦–٢٣٠٠ .

([٨١]) كشف المشكل من حديث الصحيحين ، أبو الفرج عبد الرحمن ابن الجوزي ، تحقيق : علي حسين البواب ، دار الوطن – الرياض – ١٤١٨هـ – ١٩٩٧م : ٩٩٥/١ .

([٨٢]) ينظر : مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح : ٢٣٠٠/٦ .

([٨٣]) ينظر : الأحاديث الواردة في الصحيحين في الجن والشياطين ، فيصل بن سعيد بن محمد الصاعدي ، (د.ت)(د.م) : ص٧٧ . وإرشاد الساري لشرح صحيح البخاري ، أبو العباس أحمد بن محمد بن أبى بكر بن عبد الملك القسطلاني القتيبي المصري (ت: ٩٢٣هـ) ، المطبعة الكبرى الأميرية، مصر ، ط ٧ ، (١٣٢٣ هـ) :١٠/ ١٧٧ .

([٨٤]) ينظر : شرح النووي على صحيح مسلم : ١٦/ ١٧٠ .

([٨٥]) طرح التثريب في شرح التقريب (المقصود بالتقريب: تقريب الأسانيد وترتيب المسانيد)، العراقي ابو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم ، أكمله ابنه: أحمد بن عبد الرحيم ، الطبعة المصرية القديمة :٣٠٠/٢

([86]) شرح صحيح البخاري لابن بطال ، ابن بطال أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك(ت٤٤٩هـ) ، تحقيق أبو تميم ياسر بن إبراهيم ، مكتبة الرشد – السعودية، الرياض ، ط٢ (١٤٢٣هـ – ٢٠٠٣م) :١٠/١٧ .

([87]) عمدة القاري شرح صحيح البخاري : ٣٥/ ١٢٧ .

([88]) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح :١١/ ٩١ .

([89]) أخرجه أبو داود ، كتاب الجهاد ، باب في النهى أن يتعاطى السيف مسلولا : ٢/ ٣٣٦ برقم (٢٥٩٠) .

([90]) أخرجه الترمذي الجامع الصحيح سنن الترمذي ، محمد بن عيسى أبو عيسى الترمذي السلمي ، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت (د.ت) ، كتاب الفتن ، باب ما جاء في النهي عن تعاطي السيف مسلولا : ٤/٤٦٤ برقم (٢١٦٣) قال أبو عيسى : حسن غريب من حمادة بن سلمة .

([91]) مسند احمد ، مسند المكثرين من الصحابة : ٣ / ٣٤٧ برقم (١٤٧٨٤) ، وكشف الأستار عن زوائد البزار ، نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي (ت ٨٠٧هـ) ، تحقيق :حبيب الرحمن الأعظمي ، مؤسسة الرسالة، بيروت ،ط١(١٣٩٩ هـ – ١٩٧٩ م):١١٨/٤ برقم (٣٣٣٦) وقال شعيب الارنؤوط إسناده حسن .

([92]) ينظر : تهذيب التهذيب ١٠/ ٣٣٣-٣٣٤ ، ومعرفة الثقات : ٣٠٣/٢ ، والثقات : ١٦٠/٩ ، والجرح والتعديل : ١٣٦/٨ ، طبقات ابن سعد : ٣٠٦/٧ .

([93]) ينظر : تهذيب الكمال : ٢٥٩/٧ ، والجرح والتعديل : ١٤١/٣ ، وتقريب التهذيب :ص١٧٨، ومعرفة الثقات : ٣١٩/١ .

([94]) ينظر : تهذيب الكمال ٢٦/ ٤٠٢ ، ومعرفة الثقات : ٢٥٣/٢ ، والثقات : ٣٥١/٥ ، وتقريب التهذيب :ص٥٠٦.

([٩٥]) مسند احمد ، مسند الكوفيين : ٥ / ٤١ برقم (٢٠٤٤٥) . وقال عنه ابن حجر العسقلاني : إسناده جيد ، ينظر: فتح الباري : ١٣/ ٢٥ .

([٩٦]) ينظر : التيسير بشرح الجامع الصغير ، الإمام الحافظ زين الدين عبد الرؤوف المناوي ، مكتبة الإمام الشافعي ، الرياض ، ط٣ (١٤٠٨هـ – ١٩٨٨م) : ٢ / ٩٢٠ . وفتح الباري :٢٥/١٣ .

([٩٧]) جامع الأصول : ٦٧١/٦ وتحفة الاحوذي شرح سنن الترمذي : ٣٩٤/١٢ .

([٩٨]) نقله عنه : فيصل بن عبد العزيز ، تطريز رياض الصالحين ، فيصل بن عبد العزيز بن فيصل ابن حمد المبارك الحريملي النجدي ،تحقيق: د. عبد العزيز بن عبد الله بن إبراهيم الزير آل حمد ، دار العاصمة ، الرياض ، ط١ (١٤٢٣ هـ – ٢٠٠٢ م) : ص١٠٠٣ .

([٩٩])الإفصاح في فقه اللغة :عبد الفتاح الصعيدي ، وحسين يوسف موسى ، دار الكتب المصرية بالقاهرة ط١(١٣٤٨هـ –١٩٢٩) :ص٢٨٤.

([١٠٠]) ينظر : التحرير والتنوير ، محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي (ت: ١٣٩٣هـ) الدار التونسية – تونس(١٩٨٤ هـ) : ١٨/ ٢٢ ، وبصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز ، الفيروزآبادى ، تحقيق: محمد علي النجار ، إحياء التراث ، القاهرة (١٤١٦ هـ – ١٩٩٦ م) : ٣/ ٢٥١.

([١٠١]) ينظر: تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي :٦/ ٣١٨ ، وتطريز رياض الصالحين :ص ١٠٠٣.

([١٠٢]) ينظر: تطريز رياض الصالحين:ص: ١٠٠٣، وحرمة المسلم على المسلم ، د. ماهر ياسين الفحل ،(١٤٢٦هـ– ٢٠٠٦م) : ص : ٥٤ .

([١٠٣]) ينظر : شرح رياض الصالحين: ٦/ ٥٥٧.

([104]) ينظر : مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح :٦/ ٢٣٠٥ ، وعون المعبود شرح سنن أبي داود، ومعه حاشية ابن القيم: تهذيب سنن أبي داود وإيضاح علله ومشكلاته ، محمد أشرف بن أمير بن علي بن حيدر، أبو عبد الرحمن، شرف الحق، الصديقي، العظيم آبادي ، دار الكتب العلمية – بيروت ، ط٢ (١٤١٥ هـ) : ٧/ ١٨١ .

([105]) عون المعبود شرح سنن أبي داود : ٦/ ٥٥٧.

([106]) ينظر : فتح الباري :٢٥/١٣.

([107]) صحيح مسلم ، كتاب البر والصلة والآدب ، باب أمر من مر بسلاح فى مسجد أو سوق أو غيرهما من المواضع الجامعة للناس أن يمسك بنصالها : ٨ /٣٣ برقم (٦٨٣١) .

([108]) صحيح البخاري ، كتاب الفتن ، باب قول النبي ﷺ (من حمل علينا السلاح فليس منا : ٦ /٢٥٩٢ برقم (٦٦٦٤) .

([109]) ينظر : تهذيب الكمال : ٢٤٣/٢٦ ، الثقات : ١٠٥/٩ ، الجرح والتعديل : ٥٢/٨ .

([110]) ينظر : تهذيب الكمال : ٢١٧/٧– ٢٢٣ ، وطبقات ابن سعد : ٣٩٤/٦ ، ومعرفة الثقات : ٣١٨/١ ، وتقريب التهذيب : ص١٢١ .

([111]) ينظر : تهذيب التهذيب : ٣٧٧/١ ، ومعرفة الثقات : ٢٤٤/١ ، وتقريب التهذيب : ص١٧٧.

([112]) ينظر : تهذيب التهذيب : ٢١/١٢ ، ومعرفة الثقات : ٣٨٧/٢ ، وطبقات ابن سعد ٢٦٨/٦ ، تقريب التهذيب : ص١٢١ .

([113]) مقدمة ابن الصلاح : ٢٨/١ .

([114])القاموس المحيط : ص: ١٠٦٢

([115]) ينظر :الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية ، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (ت: ٣٩٣هـ) ، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار ، دار العلم للملايين ، بيروت ، ط٤ (١٤٠٧ هـ – ١٩٨٧ م) :٥/ ١٨٢٣ .

([116]) ينظر : شرح صحيح البخارى . لابن بطال : ٢/ ١٠٢ .

([117]) ينظر : تطريز رياض الصالحين : ص ١٧٣ .

([118]) ينظر : طرح التثريب في شرح التقريب : ٨/ ١٣٣.

([119]) شرح صحيح البخارى لابن بطال : ٢/ ١٠٢ .

([120]) فتح الباري :١/ ٥٤٧.

([121]) ينظر : طرح التثريب في شرح التقريب :٨/ ١٣٣.

([122]) ينظر فتح الباري :٥٤٧/١ . والثمر المستطاب في فقه السنة والكتاب ، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني (ت ١٤٢٠هـ) ، غراس ، ط١(١٤٢٢ هـ) : ٢/ ٧٢٧ .

([123]) شرح النووي على مسلم: ١٦/ ١٦٩ .

([124]) سنن النسائي ، كتاب تحريم الدم ، تحريم القتل : ٧/ ١٢٤ برقم (٤١١٦) .

([125]) صحيح مسلم ، كتاب الفتن ، باب إذا تواجه المسلمان بسيفيهما : ٨/ ١٧٠ برقم (٧٣٥٨) .

([126]) سنن ابن ماجه ، كتاب الفتن ، باب إذا التقى المسلمان بسيفيهما : ٢/ ١٣١١ برقم (٣٩٦٥) .

([127]) ينظر : تهذيب الكمال :٣٠٥/٢٧-٣٠٨ ، والجرح والتعديل : ٢٩١/٨ ، وتقريب التهذيب:ص٥٢٢ .

([128]) ينظر : تهذيب التهذيب: ٤/ ١٨٢-١٨٦ ، وتقريب التهذيب:ص٢٦٦، الجرح والتعديل :٣٦٩/٤ ، ومعرفة الثقات : ٤٢٧/١

([129]) ينظر : تهذيب التهذيب : ٢٩٧/٤-٣٠٢ ، طبقات ابن سعد : ٢٨٠/٧ ، معرفة الثقات : ٤٥٦/١ .

([130]) ينظـــر : تهـــذيب التهـــذيب :١٠/٢٧٧-٢٧٨ ، والجـــرح والتعـــديل : ١٧٧/٨ ، وتقريـــب التهذيب:ص٥٤٧ .

([131]) ينظر : تهذيب الكمال :٥٥/٩ ، وتهذيب التهذيب : ٢٠٥/٣، والكاشف :٣٩٠/١ ، وتقريب التهذيب:ص٢٠٥ .

([132])ينظر : حاشية السندي على سنن النسائي (مطبوع مع السنن) ، محمد بن عبد الهادي التتوي، أبو الحسن، نور الدين السندي (ت ١١٣٨هـ) ، مكتب المطبوعات الإسلامية – حلب (١٤٠٦ ه – ١٩٨٦م) :١٢٤/٧ ، و شرح النووي على مسلم :١٦/١٧٠،١٢ /١٨ . وعمدة القاري شرح صحيح البخاري : ٢٤/ ١٨٧ .

([133]) صحيح البخاري ، كتاب الإيمان ، باب {وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما} : ٢٠/١ برقم (٣١) ، وأما صحيح مسلم فقد سبق تخريجه في ص ٣١ من هذا البحث .

([134]) سبق تخريجه في الحديث الثالث.

([135]) ينظر : لسان العرب: ٩/ ٢٥ ، وشرح النووي على مسلم : ١٢/١٨.

([136])المعجم الوسيط ، مجمع اللغة العربية بالقاهرة(إبراهيم مصطفى ،أحمد الزيات ، حامد عبد القادر ، محمد النجار) دار الدعوة (د ـ ت) :١/ ٢٢٥.

([137]) ينظر : فتح الباري : ١٣/٢٤-٢٥ .

([138])ينظر : المصدر نفسه : ١٣ /٣٣ .

([139]) طرح التثريب في شرح التقريب :١٨٥/٧ .

([140])ينظر : فتح الباري : ١٣ /٣٣ .

المصادر والمراجع

القرآن الكريم

١. إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة ، أبو العباس أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل البوصيري الكناني الشافعي (٨٤٠ هـ)، تحقيق : دار المشكاة للبحث العلمي بإشراف أبو تميم ياسر بن إبراهيم ، دار الوطن ، الرياض ، ط١ (١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩م) .

٢. الأحاديث الواردة في الصحيحين في الجن والشياطين ، فيصل بن سعيد بن محمد الصاعدي (د.ت) (د.م) .

٣. الأدب المفرد ، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي (ت: ٢٥٦) ، تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي ، دار البشائر الإسلامية ، بيروت ، ط ٣ ، (١٤٠٩ – ١٩٨٩) .

٤. الأذكار ، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ) ، تحقيق: عبد القادر الأرنؤوط رحمه الله ، دار الفكر ، بيروت ، لبنان ،(١٤١٤ هـ - ١٩٩٤م) .

٥. أرشاد الساري لشرح صحيح البخاري ، أبو العباس أحمد بن محمد بن أبى بكر بن عبد الملك القسطلاني القتيبي المصري (ت: ٩٢٣هـ) ، المطبعة الكبرى الأميرية، مصر ، ط ٧ ، (١٣٢٣ هـ) .

٦. الإفصاح في فقه اللغة ، عبد الفتاح الصعيدي ، وحسين يوسف موسى ، دار الكتب المصرية ، القاهرة ، ط١(١٣٤٨هـ -١٩٢٩) .

٧. بستان الأحبار مختصر نيل الأوطار ، فيصل بن عبد العزيز بن فيصل ابن حمد المبارك الحريملي النجدي (ت:١٣٧٦هـ) ، دار إشبيليا ، الرياض ، ط ١ ، (١٤١٩هـ - ١٩٩٨م) .

٨. بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز ، الفيروزآبادى ، تحقيق: محمد علي النجار ، لجنة إحياء التراث الإسلامي، القاهرة (١٤١٦ هـ - ١٩٩٦ م) .

٩. تاريخ بغداد ، أحمد بن علي أبو بكر الخطيب البغدادي، دار الكتب العلمية ، بيروت .

١٠. التحرير والتنوير ، محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي (ت: ١٣٩٣هـ) الدار التونسية ، تونس(١٩٨٤ هـ) .

١١. تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي ، أبو العلا محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفورى (ت: ١٣٥٣هـ) ، دار الكتب العلمية ، بيروت (د.ت) .

١٢. الترغيب والترهيب من الحديث الشريف ، عبد العظيم بن عبد القوي بن عبد الله، أبو محمد، زكي الدين المنذري (ت ٦٥٦هـ) ، تحقيق: إبراهيم شمس الدين ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط١(١٤١٧ه) .
١٣. تطريز رياض الصالحين ، فيصل بن عبد العزيز بن فيصل ابن حمد المبارك الحريملي النجدي ، تحقيق: د. عبد العزيز بن عبد الله بن إبراهيم الزير آل حمد ، دار العاصمة ، الرياض ، ط١ (١٤٢٣ ه – ٢٠٠٢ م) .
١٤. تفسير البيضاوي ، البيضاوي (ت ٦٢٩) ، دار الفكر . بيروت (د.ت).
١٥. تفسير القرآن العظيم ، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (ت: ٧٧٤ه) ، تحقيق : محمد حسين شمس الدين ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط١ (١٤١٩ ه) .
١٦. تفسير غريب القرآن ، كاملة بنت محمد بن جاسم بن علي آل جهام الكواري ، دار بن حزم ، (٢٠٠٨) .
١٧. تقريب التهذيب ، احمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢) ، تحقيق: محمد عوامة ، دار الرشيد ، سوريا ، ط١(١٤٠٦ – ١٩٨٦) .
١٨. تهذيب التهذيب ، ابن حجر العسقلاني ، دار الفكر ، بيروت ، ط١ (١٤٠٤ه – ١٩٨٤م) .
١٩. الكلبي المزي (ت: ٧٤٢ه) تحقيق: د. بشار عواد معروف ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ط ١ ، (١٤٠٠ – ١٩٨٠) .
٢٠. التيسير بشرح الجامع الصغير ، الإمام الحافظ زين الدين عبد الرؤوف المناوي ، مكتبة الإمام الشافعي ، الرياض ، ط٣ (١٤٠٨هـ – ١٩٨٨م) .
٢١.الثقات ، محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي ، تحقيق: السيد شرف الدين أحمد ، دار الفكر ، ط١ (١٣٩٥ – ١٩٧٥) .
٢١. الثمر المستطاب في فقه السنة والكتاب ، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني (ت ١٤٢٠ه) ، غراس ، ط١(١٤٢٢ ه) .
٢٢. جامع الأصول في أحاديث الرسول ، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري ابن الأثير (ت ٦٠٦ه) تحقيق : عبد القادر الأرنؤوط ، مكتبة الحلواني ، مطبعة الملاح ، مكتبة دار البيان ، ط١ (١٣٩٢ ه ، ١٩٧٢ م) .

٢٣. جامع البيان في تأويل القرآن ، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري (ت٣١٠ هـ) تحقيق : أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط١(١٤٢٠ هـ – ٢٠٠٠ م) .
٢٤. الجامع الصحيح سنن الترمذي ، محمد بن عيسى أبو عيسى الترمذي السلمي ، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت (د.ت) .
٢٥. الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه ، أبو عبد الله البخاري ، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر ، دار طوق النجاة ، ط١ (١٤٢٢هـ) .
٢٦. جرائم التخويف في الفقه الاسلامي : كفاية فهمي علوان ، رسالة ماجستير : كلية الشريعة والقانون في الجامعة الإسلامية – غزة (١٤٣٠ هـ ـ ٢٠٠٩ م) .
٢٧. حاشية السندي على سنن النسائي (مطبوع مع السنن)، محمد بن عبد الهادي التتوي، أبو الحسن ، نور الدين السندي ، مكتب المطبوعات الإسلامية ، حلب ، ط٢(١٤٠٦هـ– ١٩٨٦م) .
٢٨. الدرر المنتثرة في الأحاديث المشتهرة ، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ) ، تحقيق: الدكتور محمد بن لطفي الصباغ، عمادة شؤون المكتبات، جامعة الملك سعود، الرياض (د.ت) .
٢٩. الديباج على صحيح مسلم بن الحجاج(شرح السيوطي) ،عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت٨٤٩) ، دار ابن عفان ، المملكة العربية السعودية ، الخبر ، ط١ (١٤١٦ هـ – ١٩٩٦
٣٠. روائع البيان تفسير آيات الأحكام ، محمد علي الصابوني ، مكتبة الغزالي، دمشق، مؤسسة مناهل العرفان ، بيروت ، ط٣ (١٤٠٠ هـ – ١٩٨٠ م) .
٣١. الروض الداني (المعجم الصغير) ، ، أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني (ت٣٦٠ هـ) ، تحقيق محمد شكور محمود الحاج أمرير ، المكتب الإسلامي ، دار عمار ، بيروت ، عمان ، ط١ (١٤٠٥ هـ– ١٩٨٥م) .
٣٢. رياض الصالحين ، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت٦٧٦) ، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني ، المكتب الإسلامي ، بيروت .
٣٣. رياض الصالحين ، النووي ، تحقيق: شعيب الأرنؤوط ، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان ، ط٣(١٤١٩هـ–١٩٩٨م) .

٣٤. الزواجر عن اقتراف الكبائر ، أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي السعدي الأنصاري (ت ٩٧٤) ، دار الفكر ، ط١ (١٤٠٧هـ – ١٩٨٧م) .
٣٥. سبل السلام ، حمد بن إسماعيل الأمير الكحلاني الصنعاني (ت ١١٨٢هـ) ، مكتبة مصطفى البابي الحلبي ، ط٤ (١٣٧٩هـ – ١٩٦٠م) .
٣٦. سنن ابن ماجه ، أبو عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه القزويني (ت: ٢٧٣هـ) تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية ، فيصل عيسى البابي الحلبي (د.ت) .
٣٧. تهذيب الكمال في أسماء الرجال ، يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف، أبو الحجاج ، القضاعي
٣٨. سنن أبى داود ، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق الأزدي السِّجِسْتاني (ت: ٢٧٥هـ) ، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد ، المكتبة العصرية ، صيدا ، بيروت .
٣٩. شرح رياض الصالحين ، محمد بن صالح بن محمد العثمين (ت١٤٢١هـ) ، دار الوطن ، الرياض ، (١٤٢٦هـ) .
٤٠. شرح سنن أبي داود ، عبد المحسن بن حمد بن عبد المحسن بن عبد الله بن حمد العباد البدر (د.ت) (د.م) .
٤١. شرح صحيح البخارى ، ابن بطال أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك(ت٤٤٩هـ) ، تحقيق أبو تميم ياسر بن إبراهيم ، مكتبة الرشد – السعودية، الرياض ، ط٢ (١٤٢٣هـ – ٢٠٠٣م) .
٤٢. الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية ، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (ت: ٣٩٣هـ) ، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار ، دار العلم للملايين ، بيروت ، ط٤ (١٤٠٧ هـ – ١٩٨٧
٤٣.الطبقات الكبرى ، أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع البصري الزهري ، دار صادر ،بيروت
٤٤.طرح التثريب في شرح التقريب (المقصود بالتقريب: تقريب الأسانيد وترتيب المسانيد) ، العراقي ابو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم ، أكمله ابنه: أحمد بن عبد الرحيم ، الطبعة المصرية القديمة (د.ت) .
٤٥علوم الحديث (مقدمة ابن الصلاح) ، أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري ، تحقيق: نور الدين عتر ، دار الفكر المعاصر ، بيروت (١٣٩٧هـ – ١٩٧٧م) .
٤٦.عمدة القاري شرح صحيح البخاري ، بدر الدين العينى أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابى الحنفى(ت ٨٥٥ هـ)، دار إحياء التراث العربي ، بيروت .

٤٧.عون المعبود شرح سنن أبي داود، ومعه حاشية ابن القيم: تهذيب سنن أبي داود وإيضاح علله ومشكلاته ، محمد أشرف بن أمير بن علي بن حيدر، أبو عبد الرحمن، شرف الحق، الصديقي، العظيم آبادي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط٢ (١٤١٥ هـ) .
٤٨.العين ، أبي عبد الرحمن الخليل بن أحمد الفراهيدي (ت١٧٠هـ)، تحقيق : د.مهدي المخزومي ، ود.إبراهيم السامرائي ، دار ومكتبة الهلال (د.ت) .
٤٩.الغضب وكيفية علاجه في ضوء السنة النبوية : عبد الله حسن الشريف ، (د . ت) (د ـ م) .
٥٠.فتح الباري شرح صحيح البخاري ، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي (ت ٨٥٢) ، دار المعرفة ، بيروت ، ١٣٧٩ .
٥١.القاموس المحيط ، محمد الدين محمد يعقوب الفيروزآبادي الشيرازي (ت ٨١٧ هـ) ، مؤسسة الرسالة ، دار الفكر ، بيروت (١٤٠٦ هـ– ١٩٨٠م) ، (١٣٩٨ هـ– ١٩٧٨ م) .
٥٢.كشف الأستار عن زوائد البزار ، نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي (ت ٨٠٧هـ) ، تحقيق :حبيب الرحمن الأعظمي ، مؤسسة الرسالة، بيروت ، ط١(١٣٩٩ هـ – ١٩٧٩ م) .
٥٣.كشف المشكل من حديث الصحيحين ، أبو الفرج عبد الرحمن ابن الجوزي ، تحقيق : علي حسين البواب ، دار الوطن ، الرياض (١٤١٨هـ – ١٩٩٧م) .
٥٤.لسان العرب ، محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري(٧١١هـ) ، دار صادر ، بيروت ، ط١ (د.ت) .
٥٥.مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ، أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي (ت ٨٠٧هـ) ، تحقيق: حسام الدين القدسي ، مكتبة القدسي، القاهرة (١٤١٤ هـ، ١٩٩٤ م) .
٥٦.المجموع شرح المهذب ، النووي (ت ٦٧٦هـ) ، دار الفكر (د.ت) .
٥٧.المُراح في المزاح ، بدر الدين أبو البركات محمد الغزي ، تحقيق السيد الجميلي ، مكتبة الثقافة الدينية ، القاهرة ، ط١(١٤٠٦هـ ـ ١٩٨٦م) .
٥٨.مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح ، علي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (ت: ١٠١٤هـ) ، دار الفكر، بيروت ، لبنان ، ط ١ (١٤٢٢هـ – ٢٠٠٢م) .

٥٩.مسند ابن أبي شيبة ، أبو بكر بن أبي شيبة ، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي (ت ٢٣٥هـ) ، تحقيق عادل بن يوسف العزازي ، وأحمد بن فريد المزيدي ، دار الوطن ، الرياض ، (١٩٩٧م) .
٦٠.مسند أحمد ، أحمد بن حنبل (ت: ٢٤١هـ) ، تحقيق : شعيب الأرنؤوط وآخرون ، مؤسسة الرسالة ، ط ٢ ، (١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م) .
٦١.المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ ، أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم النيسابوري (ت٢٦١) ، تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، (د.ت) .
٦٢.معالم السنن ، وهو شرح سنن أبي داود ، أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي (ت ٣٨٨هـ) ، المطبعة العلمية ،حلب ، ط١ (١٣٥١ هـ - ١٩٣٢ م) .
٦٣.المعجم الأوسط ، الطبراني ، تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد ، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني دار الحرمين ، القاهرة ، (د.ت) .
٦٤.المعجم الكبير ، الطبراني تحقيق : حمدي بن عبد المجيد السلفي ، دار إحياء التراث العربي ، ط٢ (١٩٨٣م) .
٦٥.المعجم الوسيط ، مجمع اللغة العربية بالقاهرة (إبراهيم مصطفى ،أحمد الزيات ، حامد عبد القادر ، محمد النجار) دار الدعوة (د ـ ت) .
٦٦.معجم مقاييس اللغة ، أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا(٣٩٥ هـ) ، تحقيق :عبد السلام محمد هارون ، دار الفكر(١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م) .
٦٧.معرفة الثقات من رجال أهل العلم والحديث ، أبي الحسن أحمد بن عبد الله بن صالح العجلي الكوفي نزيل طرابلس الغرب ، تحقيق: عبد العليم عبد العظيم البستوي ، مكتبة الدار ، المدينة المنورة ، السعودية ، ط١ (١٤٠٥ - ١٩٨٥) .
٦٨.المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة ، شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد السخاوي (ت ٩٠٢هـ) ، تحقيق : محمد عثمان الخشت ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، ط١(١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥م).

٦٩.المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (شرح النووي) (ت٦٧٦) ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت، ط٢ (١٣٩٢هـ) .
٧٠.الموسوعة الفقهية الكويتية ، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية ، ذات السلاسل ، الكويت ، ط ٢ (١٤٠٩ هـ- ١٩٨٩ م) .
٧١.النهاية في غريب الحديث والأثر ، ابن الأثير ، تحقيق: طاهر أحمد الزاوى ، محمود محمد الطناحي ، المكتبة العلمية – بيروت(١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م) .
٧٢.نيل الأوطار ، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (ت: ١٢٥٠هـ) ، تحقيق: عصام الدين الصبابطي ، دار الحديث ، مصر ، ط١ ، (١٤١٣هـ - ١٩٩٣م) .
٧٣.مقال بعنوان (رسالة إلى كل مازح) al-reem.ibda3.org/t5-topic
٧٤.مقال منشور على الانترنيت للكاتب مصطفى فهمي (http://www.ahl-alquran.com/arabic/printpage.php?doc_type=1&doc_id=4354) .

Abstract

(Conversations vilified intimidate Muslims in the six books analytical study) Studied this search conversations intimidation analytical study of what the intimidation of serious consequences in the society, Vtroya Muslim, and intimidating a serious matter; for the concern and dismay and robbed the rights of others, but some consider a straightforward, Verua other jokingly, or serious, which could lead this intimidation to the effects of serious

The consequent intimidation that received the individual died, or relieved of his mind, or wasted his money and so forth, it is here were urgently needed; for vision statement Sunnah condemn intimidation, was us this research humble marked (b conversations vilified intimidate Muslims in the six books (analytical Study

Research problem lies in the knowledge of hadith which show condemn the intimidation, and analytical study Dasthe; to reach the truth intimidation, and types and effects; what is where people from harm and injure up to their destruction

The research contains an introduction, two sections: The first topic: the meaning of intimidation, and the second section: study chatter analytical study

And sealed by a conclusion, registered the most important findings of the results

Researcher

D. Ahmed Nouri al-Hussein

Diyala University / College of Education for Human Sciences